عقوبة الصلب من التاريخ القديم حتى نهاية العصر الراشدي
دراسة تأريخية

أ.م.د.هاشم داخل حسين الدراجي
م.د.إيمان حسن مجيسر الساعدي
كلية التربية – جامعة ميسان

المقدمـة :

نظمت اغلب الأمم القديمة الحياة في مجتمعاتها بقوانين سواء أكانت هذه القوانين مكتوبة أم غير مكتوبة ، أي على شكل أعراف سائدة في تلك المجتمعات ، وضمّنتها عقوبات رادعة بحق المجرمين والمخالفين، من أجل حماية البشر من اعتداء بعضهم على بعضهم الآخر، أياً كان نوع هذا الاعتداء ، ومن بين هذه العقوبات عقوبة الصلب التي عرفت عند مختلف الأمم . غير أن هذه العقوبة وان كانت في بعض الأحيان ذات طابع قانوني الغاية منها حماية المجتمعات من المتجاوزين على حقوق الآخرين ، كانت في أحيان أخرى ذات طابع تعسفي مارسه المتسلطون على رقاب الناس بحق رعيتهم. ولما جاء الإسلام اهتم بتشريع العقوبات مبتعدا عن الأسلوب التعسفي في تطبيقها، فجعل هذه العقوبة رادعة للمجرمين الذين يحاولون الاعتداء على أرواح الناس وأموالهم وبث الرعب في قلوبهم ، فجاءت في الإسلام للحفاظ على امن المجتمع واستقراره ، ويتضح ذلك في قوله تعالى:((**انَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ**)) .

وعليه يمكن القول إن لهذا الموضوع أهمية قد لا تنحصر في معرفة تأثيره على واقع المجتمع العربي الإسلامي فحسب ، إنما يتطلب ذلك معرفة تأثيره على المجتمعات الأخرى التي سبقت الإسلام على مر العصور ، ومن ثم أصبحت الحاجة ضرورية إلى معرفة هذه العقوبة عبر العصور المختلفة ، فضلاً عن معرفتها على المستوى الإسلامي ، لمعرفة فيما إذا كان هناك اختلاف بين تطبيق العقوبة في الإسلام وبين تطبيقها في الأمم المختلفة التي سبقته. من اجل ذلك كله جاء هذا البحث الموسوم : (عقوبة الصلب في التاريخ القديم حتى نهاية العصر الراشدي دراسة تأريخية) ، ليسلط الضوء على هذا الموضوع.

قسم البحث على ثلاثة مباحث رئيسة ، تناول المبحث الأول: معنى الصلب وجذوره التاريخية ، وقد اشتمل على نقطتين الأولى تتعلق بمعنى الصلب في اللغة والاصطلاح ، أما الثانية فقد تم التطرق فيها إلى الجذور التاريخية لعقوبة الصلب ، واشتملت على الحديث عن هذه العقوبة عند الأمم الأخرى غير العربية ، وكذلك في القوانين العراقية القديمة ، ومن ثم التطرق إلى العقوبة عند العرب قبل الإسلام ، ممهدين بذلك كله للمبحث الثاني الذي جاء تحت عنوان : عقوبة الصلب في عصري النبوة والخلافة الراشدة ، ومن اجل إثبات مشروعية استخدام هذه العقوبة في العصور الإسلامية جاءت النقطة الأولى في هذا المبحث تحت عنوان : مشروعية عقوبة الصلب في القرآن الكريم ، ثم تم التطرق إلى عقوبة الصلب في عصر الرسالة ومناقشة الروايات الواردة عن هذه الحقبة من التاريخ ، ومحاولة إثبات مدى صحتها من عدمه ، أما النقطة الثالثة من هذا المبحث فقد جاءت تحت عنوان :عقوبة الصلب في العصر الراشدي. وكذلك تمت الإشارة فيه إلى ابرز الروايات التي وردت فيها عقوبة الصلب ومناقشتها من اجل الوصول إلى حقيقة هذه الروايات.

اعتمد البحث على مجموعة من المصادر الأولية سواء أكانت هذه المصادر كتب لغة ، أم تفسير، أم فقه ، أم مصادر تاريخية ، وعلى رأسها يأتي القرآن الكريم بعدّه المنطلق الأول الذي يمكن أن تؤخذ منه هذه العقوبة في التشريع الإسلامي ، يضاف إلى ذلك كتب الديانات الأخرى ومنها التوراة والإنجيل .وكذلك تم الاعتماد على مجموعة من المراجع الثانوية التي أغنت البحث ببعض الآراء والمعلومات.

المبحث الأول:معنى الصلب وجذوره التاريخية

أولاً: **الصلب في اللغة والاصطلاح**

الصلب: مصدر صلبه يصلبه صلباً، وصلّبه شدّد للتكثير[١]، وبابه ضَرَبَ[٢] ، واصل الصلب من الصليب وهو الودك ... وبه سمي المصلوب لما يسيل من ودكه. والصلب هذه القتلة المعروفة مشتق من ذلك ، لان ودكه وصديده يسيل[٣] ، وقيل الصلب ودك الجيفة [٤]، وصلب اللحم شواه فأسال الودك منه ، وصلب العظام يصلبها صلباً جمعها وطبخها واستخرج ودكها ليؤتدم به كأصطلبها[٥] ، ويقال صلبته الشمس تصلبه وتصلبه صلباً إذا حرقته فهو مصلوب محّرق[٦] . يتضح مما تقدم أن الصلب بوصفه عقوبة مشتق من سيل الودك والصديد من جسم المعاقب بهذه العقوبة ، كما يلاحظ في الوقت نفسه أن سيلان الودك والصديد يأتي بفعل تأثير أشعة الشمس المحرقة التي تذيب هذه المواد من جسم المعاقب فيجعلها تسيل ، إذ أن المعاقب يعلق تحت أشعة الشمس.

والصليب أصله الخشب الذي يصلب عليه [٧]. وقال الطريحي[٨] إن :((صليب النصارى : هيكل مربع يدعون النصارى ان عيسى صلب على خشبة على تلك الصورة . وفي المغرب هو شيء مثلث كالتماثيل تعبده النصارى)).

أما الصلب في الاصطلاح فهو تعليق الإنسان[٩] منتصب القامة ممدود اليدين قتلاً أو تعذيباً [١٠] ، وقيل هو الشد على الخشبة أو ما جرى مجراها من الإشخاص البارزة[١١] ، كالتعليق على شجرة ، أو محل مرتفع ليراه الناس[١٢] ، أو على جذوع النخل بدلالة ما ورد في القرآن الكريم في قوله تعالى على لسان فرعون مهدداً السحرة بقوله: ((**وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ**)) [١٣] ، وقيل للمقتول الذي يربط على خشبة حتى يسيل صليبه : صليب ومصلوب وسمي الفعل صلباً[١٤]، بينما يرى الطوسي انه مشتق من صلابة الشد[١٥] .

ثانياً:الجذور التاريخية لعقوبة الصلب

١- عقوبة الصلب عند الأمم الأخرى غير العربية

استخدمت هذه الأمم عقوبة الصلب قديماً في مجتمعاتها ، وقد تباينت أسباب استخدامها فتارة نجد استخدامها للحفاظ على المجتمع من المفاسد ، وتارة أخرى نجدها ذات أسلوب تعسفي ، وهذا الأمر يعتمد على مدى عدالة الحكام الذين حكموا هذه الأمم.ويذكر أن المصريين القدماء كانوا أول من استخدم عقوبة الصلب ، فقد روي عن أبن عباس قوله :((أن أول من صلب وقطع الأيدي والأرجل فرعون))[١٦] ، وأكد الحلبي[١٧] ذلك إذ قال : ((إن أول من استعمل الصلب فرعون ، ولعل المراد به فرعون موسى لا فرعون إبراهيم الخليل وهو أول الفراعنة ولا فرعون يوسف بن يعقوب وهو ثاني الفراعنة ، وفي قول إن فرعون يوسف هذا هو فرعون موسى بمعنى أنه بقي إلى زمن موسى (ع))) ، وقد أشار المسعودي[١٨] إلى اسم ذلك الفرعون الذي يدعى عديم الملك وأكد أنه أول من صلب، ويسوق في ذلك رواية مفادها: إن امرأة زنت وكان لها زوج فأمر بصلب الزانية والزاني وجعل ظهر كل واحد منهما إلى ظهر صاحبه ، وكتب على المنابر اسميهما وما فعلاه ، وتاريخ الوقت الذي عمل فيه ، فانتهى الناس عن الزنا.

وكانت عقوبة الصلب على جذوع النخل من بين العقوبات التي هدد بها فرعون السحرة الذين آمنوا بنبي الله موسى (ع) بعد أن جاءهم بالبينات من ربه ، وقد ذُكِرت هذه الحادثة في أكثر من موضع في القران الكريم، فقد جاء في قوله تعالى:((**قَالُوا آَمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ قَالَ فِرْعَوْنُ آَمَنْتُمْ بِهِ قَبْلَ أَنْ آَذَنَ لَكُمْ إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَكَرْتُمُوهُ فِي الْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خِلَافٍ ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ**))[١٩] ، وقوله تعالى :((**فَأُلْقِيَ السَّحَرَةُ سُجَّدًا قَالُوا آَمَنَّا بِرَبِّ هَارُونَ وَمُوسَى قَالَ آَمَنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ آَذَنَ لَكُمْ إِنَّهُ لَكَبِيرُكُمُ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ فَلَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خِلَافٍ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ وَلَتَعْلَمُنَّ أَيُّنَا أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَى**))[٢٠] ، وقوله تعالى : ((**فَأُلْقِيَ السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ قَالُوا آَمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ رَبِّ مُوسَى وَهَارُونَ قَالَ آَمَنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ آَذَنَ لَكُمْ إِنَّهُ لَكَبِيرُكُمُ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ فَلَسَوْفَ تَعْلَمُونَ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خِلَافٍ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ**))[٢١] . وقد ذُكِر إن عدد السحرة كان اثنين وسبعين رجلاً، سبعون من بني إسرائيل ورجلان من فارس ، فأسلم السبعون فصلبوا ولم يسلم الفارسيان

فأفلتا[٢٢] ، وكان حزقيل[٢٣] ممن قتل مع السحرة صلباً، بعد أن أظهر إيمانه بالله ، حيث كان مؤمناً مخلصاً يكتم إيمانه بالله إلى أن ظهر موسى (ع) على السحرة[٢٤].

كما طبقت هذه العقوبة على من تآمر على الملك ، فقد ذكر الطبري[٢٥] إن فرعون غضب على خبازه بعد أن بلغه انه يريد سمه ، وحبس صاحب شرابه بعد أن ظنّ أنه مالأه على ذلك فحبسهما جميعاً مع نبي الله يوسف (ع). وجاء ذكر ذلك في القرآن الكريم في قوله تعالى : ((**وَدَخَلَ مَعَهُ السِّجْنَ فَتَيَانِ قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا وَقَالَ الْآخَرُ إِنِّي أَرَانِي أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِي خُبْزًا تَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْهُ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ**))[٢٦]، فأخبرهما يوسف (ع) بأن أحدهما يعود إلى عمله وأما الآخر فيصلب استناداً إلى قوله تعالى : ((**يَا صَاحِبَيِ السِّجْنِ أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِي رَبَّهُ خَمْرًا وَأَمَّا الْآخَرُ فَيُصْلَبُ فَتَأْكُلُ الطَّيْرُ مِنْ رَأْسِهِ قُضِيَ الْأَمْرُ الَّذِي فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ**))[٢٧].

كذلك استخدمت عقوبة الصلب عند المصريين القدماء لمعاقبة اللصوص ، فقد نفذت هذه العقوبة على مجموعة من اللصوص ، حيث جاء في النص : ((اللصوص الذين لقوا حتفهم على الوتد في مقدمتهم سبعة رجال)) [٢٨] ، وهذا يعني أن عدد اللصوص الذين صلبوا كانوا أكثر من سبعة ، وربما كانت معهم مجموعة من النساء اللواتي أثبتت عليهن تهمة السرقة. كما يفهم من بعض النصوص استخدام الخازوق[٢٩] في عقوبة الصلب لمعاقبة اللصوص،إذ جاء في بردية محفوظة في المتحف البريطاني تحت الرقم ١٠٠٥٢ أشير فيها إلى حالة قضائية تتعلق باتهام خادم بيت آمون بان له علاقة مع لصوص القبور فأدى القسم بحياة الحاكم قائلا:((يمكن وضعي على الخازوق إذا ما كشف أني مررت بأحد اللصوص))[٣٠]. كما أن هناك بردية أخرى محفوظة في نفس المتحف تحت الرقم ١٠٤٠٣ تشير إلى أن شخصاً اعترف بتفاصيل سرقته لأحد القبور قائلاً : ((إن كل ما قلته صحيح وان وجدوني تكلمت كذباً فليضعوني على الخازوق))[٣١].

وإذا ما أمعنا النظر في تاريخ بلاد فارس ، نجد أن الفرس كانوا قد استخدموا هذه العقوبة بكثرة ، ففي عهد الملك الفارسي قمبيز (٦٠٠-٥٥٩ق.م) قام حاكم ليديا[٣٢] الفارسي بصلب حاكم مدينة ساموس[٣٣] اليوناني ، بعد إغراء الأخير بالمجيء إليه للحصول على مكاسب مادية فلما جاء قام بقتله وصلبه [٣٤] . وفي أثناء انشغال الجيش الفارسي في إخضاع مدينة ساموس اليونانية حدثت ثورة في بلاد بابل ضد الفرس ، وما أن سمع داريوس الأول (٥٢٢-٤٨٦ ق.م) بذلك توجه إليهم لإخضاعهم ، وبعد دخول المدينة والاستيلاء عليها صلب ثلاثة آلآف من أعيانها[٣٥]. ويبدو أن هذا العدد من المصلوبين مبالغ فيه من ناحية عدد الأعيان في المدينة ، فكم يا ترى كان عدد سكان مدينة بابل آنذاك ليكون أعيانها ثلاثة آلآف ؟!. وربما كان هذا العدد يشمل جميع من صلب في المدينة بما فيهم أعيانها.

ونظراً لقسوة عقوبة الصلب فقد لجأ بعض حكام الفرس إلى التهديد باستخدامها في بعض الحالات ، إذ هدد داريوس الأول مجموعة من الأطباء المصريين بعقوبة الصلب بسبب فشلهم في علاجه ، لكنه أوقف

تنفيذها على أثر تدخل أحد الأطباء اليونانيين الذي نجح في علاجه [٣٦]. وأرسل داريوس الثالث (٣٣٥-٣٣١ق.م) رسالة إلى الإسكندر المقدوني(٣٣٦-٣٢٣ ق.م) تضمنت التهديد بعقوبة الصلب بعد أن قرر الأخير التوجه نحو الشرق ، ومن ثمّ نزوله على نهر الفرات لمحاربة داريوس[٣٧].

وذكر أن الفرس كانوا يعاقبون بهذه العقوبة في بعض الجرائم ، مثل خيانة الوطن أو الخروج على الدين[٣٨] لكن السبب الأخير كان أكثر استخداماً عند الفرس من غيره ، إذ وقف حكام الفرس موقفاً متشدداً من أصحاب الديانات الأخرى المخالفة لمعتقدهم ، ففي عهد بهرام بن هرمز (٢٧٣-٢٧٦ق.م) قتل ماني[٣٩] وسلخ جلده، وحشي تبناً ، وصلب معلقاً على باب من أبواب مدينة جنديسابور، وقد سمي هذا الباب بعد هذه الحادثة باب ماني[٤٠] . وقد اتخذ المانوية ذلك اليوم عيداً لهم سموه (بيما) ذكرى لمقتل نبيهم[٤١] . وقد كانت معاقبة ماني بهذه العقوبة على اثر مناظرة جرت بينه وبين احد رجال الدين الذي يسمى الموبذ[٤٢] والتي أشار إليها اليعقوبي[٤٣] لكنه لم يذكر صلبه.

وفي عهد يزدجرد الثاني (٤٣٨-٤٥٧م) صُلِبت راهبتان ورجمتا على الصليب[٤٤] ، لكنه لم يذكر السبب في صلبهما وربما كان الاعتقاد الديني وراء ذلك. وقد وقف كسرى انوشروان (٥٣١-٥٧٩ م) موقفا متشددا من الديانة المزدكية لكونها تدعو إلى إلغاء الملكية، وإلى الإباحية، وإلى القضاء على امتيازات النبلاء ورجال الدين[٤٥]، فتمكن من القبض على مزدك[٤٦] فأمر بقتله وصلبه[٤٧] ، كما قتل مائة ألف من أتباعه وصلبهم[٤٨].

كذلك كانت المنافسة بين العاملين في البلاط الفارسي سبباً في تدبير مؤامرات كيدية والوشاية عند الملك بعضهم ببعض الآخر، من أجل التفرد بمواقع السلطة في البلاط ، فأدى ذلك بالنتيجة إلى معاقبة بعضهم بعقوبة الصلب ، ففي عهد كسرى انوشروان تآمر كبير الحجاب على أحد رجالات البلاط المقربين من الملك، لعداوة كانت بينهم ، واستطاع برشوته أحد السحرة اليهود أن يثبت لدى الملك أنه كان ينوي قتله بالسم ، وعندما اكتشف كسرى حقيقة الأمر أمر بصلب اليهودي وتنصيف الحاجب وندم كثيراً على قتله ذلك الرجل[٤٩].وفي عهد كسرى الثاني(٥٩٠-٦٣٨م) حكم على أحد رجالات البلاط الفارسي بعقوبة الصلب على أثر وشاية من أحد منافسيه بأنه كفر بالزرادتشية[٥٠].

ويبدو أن هذه العقوبة انتقلت من الفرس إلى الإغريق ونقلها عنهم الإسكندر الكبير (٣٣٦-٣٢٣ق.م) بعد فتوحاته ، فقد حكم على صاحبي داريوس الثالث اللذين استخدمهما للغدر به بصلبهما على خشبتين ، وذلك لأنهما نكثا وغدرا بصاحبهما [٥١]. كما عاقب الإسكندر هركانوس (١٠٤ق.م-٧٧ق.م)[٥٢] ثمانمائة يهودي بالصلب إبان صراعهم معه [٥٣] . وصلب الأثينيون أحد ولاة الفرس الذي يدعى ارتايكتيس لاستيلائه على كنوز أحد الأضرحة الأثينية التي كانت قد قدمت على شكل قرابين لذلك الضريح[٥٤].

كذلك عُرِفت عقوبة الصلب عند اليهود ، فقد جاء في التوراة :((**وإذا كان على إنسان خطية حقها الموت فقتل وعلقته على خشبة فلا تبت جثته على الخشبة بل تدفنه في ذلك اليوم لأن المعلق ملعون من الله**))[٥٥] . ومن خلال هذا النص يمكن أن نلاحظ ما يأتي:-

١-إن التوراة لم تحدد نوع الخطيئة التي يستحق المدان بموجبها عقوبة الموت ومن ثَمّ الصلب على الخشبة.

٢-إن الصلب على الخشبة يأتي بعد قتل مرتكب الخطيئة.

٣-إن جثة المدان يجب أن تدفن في نفس اليوم الذي قُتِل وصُلِب فيه ، ولا يجوز أن تبات الجثة مصلوبة على الخشبة. أو بمعنى آخر أن مدة الصلب يجب أن لا تكون أكثر من نهار ذلك اليوم الذي قُتِل وصُلِب فيه مرتكب الخطيئة، وبررت التوراة ذلك بأن المعلق على الخشبة ملعون من الله.

واستناداً إلى النص التوراتي المتضمن ((المعلق-على الخشبة- ملعون من الله)) ، فربما أراد زعماء اليهود من صلبهم لنبي الله عيسى (ع) إيهام المجتمع بأن لعنة الله قد حلت عليه.

ويُذكَر أن زعماء اليهود وأحبارهم شعروا بالخطر الذي حل بهم مما جاء به نبي الله عيسى (ع) من معجزات بوصفه نبياً مرسلاً من الله سبحانه وتعالى، وإتباع بني إسرائيل له فقرروا التخلص منه بقتله مدعين بأنه يفسد عليهم دينهم ، وقد وشى به أحد تلامذته وقادهم إلى المكان الذي يجتمع فيه هو وأصحابه. فأخذه رؤساء الكهنة وأخرجوه وحملوه الخشبة التي يعتقدون أنهم صلبوه عليها[٥٦].

وكان نبي الله عيسى (ع) قد أبلغ الحواريين[٥٧] بأنه يشبّه على اليهود في شأنه فقتل ذلك الشبه وصلب[٥٨]. وهذا ما أكده القرآن الكريم ، فقد جاء في قوله تعالى:((**وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا**))[٥٩]. لكن المسيحيين يعتقدون أن نبي الله عيسى (ع) كان قد صُلِب اعتماداً على ما جاء في أناجيلهم[٦٠] ، كذلك ورد فيها أنه صُلِب معه لصان فقد ورد في إنجيل متي[٦١] ما نصه : ((**حينئذ صلب معه لصان واحد عن اليمين وواحد عن اليسار**)) ، كما ورد في إنجيل مرقس[٦٢] : ((**وصلبوا معه لصين واحد عن يمينه واخر عن يساره**)). وربما كانت غاية اليهود من صلبه بين لصين هو بقصد الإهانة والتحقير للمسيح (ع) . لا سيما أن المكان الذي صُلِب فيه هو عبارة عن مزبلة كان يقطع بها أيدي المفسدين ويصلب بها اللصوص[٦٣].

كذلك استخدمت هذه العقوبة من قبل اليهود ضد أبناء جلدتهم أثناء حصار القائد الروماني تيطس[٦٤] لمدينة القدس سنة ٧٠م ، نتيجة لمحاولة بعض اليهود اللجوء إلى الروم بعد حصولهم على الأمان منهم [٦٥].

كما عاقب أحد ملوك بني إسرائيل رجلاً بعقوبة الصلب لأنه كان قد اعتدى على شرف امرأة ، ولما ولدت منه قتلها وقتل وليدها ودفنهما، وبعد أن علم إخوتها بذلك اشتكوه إلى ذلك الملك فأقر لهم بالذي فعل فأمر به فصلب[٦٦].

والصلب على الخشبة ، أي الصليب ، من طرق القتل المألوفة عند الرومان[٦٧] ، وقد ظلت هذه العقوبة سمة مميزة لروما ، فبالنسبة لهم كانت من أكثر العقوبات قساوةً وبشاعة[٦٨] . وقد استخدمت مع الثائرين والناقمين على نظام الحكم الروماني فقد صُلِب في عهد الإمبراطور أغسطس (**٢٧ق.م-١٤م**) ألفان من الثوار اليهود على يد الحاكم الروماني على سوريا وفلسطين[٦٩]، وفي عهد الإمبراطور كلوديوس (٤١-٥٤م) ثار أهل فلسطين على الحاكم الروماني لسرقته كنوز الهيكل ، فقام بإلقاء القبض على الثائرين وجلدهم وصلبهم ، وقيل إن ٣٦٠٠ يهودي قتلوا في ذلك اليوم[٧٠]. كما أشار المؤرخ يوسيفوس إلى أن القائد الروماني تيطس كان يقوم بصلب الآف من اليهود إبان حصار القدس في عام (٧٠م) وبلغوا من الكثرة حداً لم تتسع الأرض لإقامة الصلبان ، ولم يوجد من الصلبان ما يكفي لأجسامهم [٧١]. وثار الرقيق في أتروريا أحد المدن الايطالية عام١٩٦ م ، ولكن الجيوش الرومانية قبضت عليهم فجلدتهم وصلبتهم [٧٢].يلاحظ في أغلب الأحيان أنه كثيراً ما كان يسبق الصلب تعذيب الضحية بالجلد[٧٣] ، وإمعاناً في التعذيب عليه أن يحمل صليبه إلى حيث يصلب[٧٤] .

وكذلك عُرِفت عقوبة الصلب عند الصينين، إذ كانت الأكثر ترويعاً وتعرف باسم (لينغ تشي) وهي عقوبة مخصصة لقتلة الآباء أو الأمهات أو أية جريمة قتل لأكثر من طرف في عائلة واحدة . وكانت تعد الأكثر إيلاماً والأكثر تحقيراً بين الميتات ، لأنها كانت تشتمل بشكل أساسي على الربط إلى خازوق وتقطيع الأطراف قبل الموت . ولزيادة التحقير كانت (لينغ تشي) تنفذ دائما في العلن وأمام الملأ[٧٥].

٢-عقوبة الصلب في القوانين العراقية القديمة

جاء في بعض القوانين العراقية القديمة ما يشير إلى وجود عقوبات مختلفة ومنها عقوبة الصلب ، التي جاءت في أغلب الأحيان لمعالجة جوانب اجتماعية تتعلق بالمجتمع العراقي القديم ، فقد وردت هذه العقوبة في قانون حمورابي الذي يعدّ من أشهر القوانين القديمة ، وجاءت عقوبة الصلب في مادتين قانونيتين، تتعلق الأولى بمحاولة المشرع الحد من وجود حالات القتل بسبب الفساد الأخلاقي في المجتمع بفعل الخيانة الزوجية للمرأة مع رجل آخر غير زوجها ، حيث نصت المادة (١٥٣) على : ((إذا تسببت زوجة رجل في موت زوجها من أجل رجل ثان فعليهم أن يوتدوا هذه المرأة))[٧٦]. وكما أسلفنا فأن عبارة : ((أن يوتدوا هذه المرأة)) تعني صلبها على الخشبة.

أما المادة الأخرى من قانون حمورابي التي نصت على الصلب أيضاً فقد جاءت لمعاقبة من يتلاعب بأشكال العبيد الذي قد يؤدي الى صعوبة تمييزهم من أسيادهم ، فقد جاء في المادة ٢٧٧ ما نصه : ((إذا

أجبر أو خدع رجل حلاقاً وغير حلاقة عبد بحيث لا يمكن تمييزه بعد ذلك ، فعليهم أن يقتلوا ذلك الرجل ويعلقوه أمام بابه ، وعلى الحلاق أن يقسم بأنه لم يحلق عن علم ، ثم يخلى سبيله))[٧٧]. ويلاحظ أن الصلب هنا جاء بعد قتل المدان وربما كان المشرع يهدف من ذلك إلى أن يكون ذلك الرجل عبرة لغيره لمن يحاول القيام بالفعل نفسه.

كذلك جاءت عقوبة الصلب في إحدى المواد القانونية التي تعود إلى العصر الآشوري الوسيط (١٣٦٥-٩١٠ق.م) لمعاقبة المرأة التي تتسبب في إجهاض نفسها ، فقد فرض القانون عليها عقوبة الموت عن طريق وضعها على الخازوق وشدد على عدم السماح بدفنها بعد الموت ، إذ جاء في اللوح الأول من القانون المذكور وتحديداً في المادة ٥٣ ما نصه : ((إذا أسقطت امرأة بنفسها ما في جوفها ، واثبتوا ذلك عليها وأدانوها يضعونها على الخازوق ولا يدفنوها))[٧٨] . ويرى أحد الباحثين أن الغاية من هذه العقوبة نابع من الاهتمام البالغ للمشرع الآشوري بالنسل والأولاد الذكور منهم بصفة خاصة فشدد العقوبة انطلاقاً من ذلك ، معتقداً بأن السبب في ذلك يعود إلى أن المجتمع الآشوري مجتمع محارب ويحتاج إلى رجال لكي يديم آلته الحربية ، كما يرى في الوقت نفسه أن المشرع يقصد من بقائها في العراء ميتة لكي تكون رادع للأخريات وعبرة لهن حتى يمنع بذلك من تروم اتخاذ سلوك المعدومة نفسها [٧٩].

٣-عقوبة الصلب عند العرب قبل الإسلام

لقد نصت شرائع الجاهليين على وجوب تحقيق العدالة بإعطاء كل ذي حق حقه وإنصافه ، لكنّ فكرة العدالة تختلف بين البشر باختلاف الأوضاع والأزمنة ، فقد يكون حكم عدلاً عند قوم ، ويكون باطلاً عند قوم آخرين ، وقد يكون عدلاً في زمان ويكون باطلاً في زمان آخر ، لان الظروف التي استوجبت الحق حقاً والعدل عدلاً ، تغيرت فتبدلت ، فأبطلته أو صار ظلماً في نظر الناس . ومن هنا أبطل الإسلام بعض أحكام الجاهلية ، وهذّب بعضاً منها ، واقّر بعضاً آخر ، وذلك لتغيير الظروف بمجيء الإسلام [٨٠].

ومن بين العقوبات التي كانت موجودة في المجتمع العربي قبل الإسلام التي أقرها الإسلام عقوبة قطع يد السارق وصلب قاطع الطريق ، فقد ذكر ابن حبيب إن العرب قبل الإسلام : ((كانوا يقطعون يد السارق اليمنى ، ويصلبون قاطع الطريق))[٨١]. وقد خص الشهرستاني[٨٢] ملوك اليمن والحيرة بتنفيذ عقوبة الصلب لقاطع الطريق دون غيرهم من سائر العرب حيث قال : ((وكان ملوك اليمن وملوك الحيرة يصلبون الرجل إذا قطع الطريق)).

وبالرغم من أن الدكتور جواد علي[٨٣] أشار إلى وجود مثل هذه الأحكام وغيرها التي أصدرها حكام العرب قبل الإسلام لكنه لا يقر بأنها أخذت صفة العمومية في المجتمعات العربية آنذاك ، وقد عبّر عن ذلك بقوله : ((وإنا إذ اذكر الأحكام التي حكمها حكام الجاهلية ، فأتبعت عندهم لا اقصد أنها صارت أحكاما عامة ، مشت بين جميع العرب ، فكلام مثل هذا ، هو كلام مغلوط ، لا يمكن أن يقال ، على الرغم من التعميم

الذي يذكره أهل الأخبار مثل قولهم : (وكانوا يقطعون يد السارق اليمنى ، ويصلبون قاطع الطريق) . وقولهم :(وكانوا يغسلون الجنابة) وأمثال ذلك .فقد عوّدنا أهل الأخبار على هذا التعميم ، الذي أخذوه من أفواه الرواة دون نقد أو تمحيص ، وآية ذلك أنهم يعودون فيناقضون أنفسهم وما قالوه في مواضع أخرى ، مما يدل على أنهم نسوا ما قالوا سابقاً ، ولم يفطنوا إلى هذا التناقض ، ولم يحاولوا نقد الروايات ، ولهذا فحكمنا في هذه الأمور ، هو أن الأحكام المذكورة هي رأي واجتهاد ، وقد تتبعه بعضهم ، وقد يخالفه بعض آخر ، يكون اتباعه في الموضع الذي عاش فيه الحاكم فأحكامهم لهذا أحكام محلية ، قد تصير عرفاً ، إذا انتزعت من صميم الواقع ومن عقلية المحيط)).

ولم تطلعنا المصادر التاريخية المتوفرة بين أيدينا على نصوص كثيرة عن عقوبة الصلب في المجتمع العربي قبل الإسلام عدا بعض الإشارات البسيطة ، وربما يعود السبب في ذلك إلى استخدامهم لعقوبات أخرى والتي كانت على نطاق أوسع مثل القصاص أو دفع دية القتيل ، أو التعويض بأي شكل من أشكاله ، كما أن كثيراً من المصادر تشير إلى القتل دون الإشارة إلى الصلب الذي عادة ما يسبق القتل ، وأحياناً يكون بعد القتل، لذلك اختفت مفردة الصلب من كثير من المصادر التاريخية لتداخلها مع عقوبة القتل .

ولما كان للشرف من أهمية عند العرب قبل الإسلام فقد استخدمت هذه العقوبة في ذلك العصر من اجل الحد من حالات الفساد في المجتمع آنذاك ، إذ ذُكِر إن رجلا يدعى أجأ بن عبدالحي كان قد فجر بامرأة متزوجة تدعى سلمى بنت حام ، أو اتهم بذلك [٨٤]، وهربا الى جبال الحجاز فلحقهما زوجها[٨٥] ، وقيل اخوتها[٨٦] ، فقتل أجأ وصلب على جبل فسمي به ، وفعل كذلك بسلمى على الجبل الآخر فسمي بها[٨٧]، وكانت امرأة تدعى العوجاء حاضنة سلمى والسفير بينهما ، فصُلِبت في الجبل الثالث فسمي بها ايضاً[٨٨].

كذلك استخدمت عقوبة الصلب عند العرب قبل الإسلام بحق قاطع الطريق ، إذ ذُكِر إن النعمان بن المنذر (٣٩٠-٤١٨م) ملك المناذرة صلب رجلاً من بني عبد مناف بن دارم بن تميم لأنه كان يقطع الطريق[٨٩] ، كما ذُكِر أيضاً إن الملك عمرو بن المنذر – بن هند – (٥٥٤-٥٦٩م) أمر عامله على البحرين بمعاقبة الشاعرين المتلمس[٩٠] بقطع يديه ورجليه ، وطرفة بن العبد[٩١] بقطع يديه ورجليه ايضاً ومن ثَمّ صلبه ، فقد جاء في رواية اليعقوبي[٩٢] : ((ولم يزل طرفة يهجوه – يقصد عمرو بن المنذر – ويهجو أخاه قابوساً ويذكرهما بالقبيح ويشبب بأخت عمرو ، ويذكرها بالعظيم ... وكان المتلمس حليفاً لطرفة ، فكان يساعده على هجائه ، فقال لهما عمرو : قد طال ثواكما ، ولا مال قبلي ، ولكن كتبت لكما إلى عاملي بالبحرين يدفع لكل واحد منكما مائة ألف درهم ، فأخذ كل واحد منهما صحيفة ، فاستراب المتلمس بأمره ، فلما صارا عند نهر الحيرة لقيا غلاماً عبادياً ، فقال له المتلمس : أتحسن أن تقرأ ؟ قال: نعم ! قال: إقرأ هذه الصحيفة، فإذا فيها : اذا أتاك المتلمس ، فأقطع يديه ورجليه ، فطرح الصحيفة ، وقال لطرفة : في صحيفتك مثل هذا ، قال : ليس يجترىء على قومي بهذا ، وأنا بذلك البلد أعز منه ، فمضى طرفة إلى عامل البحرين ، فلما قرأ صحيفته قطع يديه ورجليه وصلبه)).

وهناك جملة من التساؤلات التي يمكن أن تطرح حول هذه الرواية ومنها :-

١-لماذا لم تشر الرواية إلى أسباب هجاء الشاعرين للملك عمرو بن المنذر وأخوه قابوس ؟! وفي اعتقادنا أنه ليس السبب الحقيقي في إصدار الأوامر بمعاقبتهما، ولكن ربما كان سبب العقوبة هو التشبيب بأخت الملك وذكرها بما لا يليق- كما ورد في الرواية نفسها- وهو الأرجح.إذ لا نجد مبرراً للشاعرين في هجاء ملوك المناذرة إلا إذا كانا قد علما انه يتربص بهما بعد أن علم بأنه يشبب بأخته

٢-ما سبب إضافة عقوبة الصلب إلى طرفة دون المتلمس بعد أن أمر الملك بمعاقبة كل واحد منهما بعقوبة قطع الأيدي والأرجل ؟ وقد تكون الإجابة على ذلك أن الأشعار الواردة في الهجاء كانت على لسان طرفة ولم تسجل على لسان المتلمس .

٣-والسؤال الذي يطرح نفسه هو لماذا لم يعاقب الملك عمرو بن المنذر هذين الشاعرين رغم إنهما كانا في بلاطه وتحت سطوته ، ويكتب بذلك إلى عامله على البحرين ؟ وربما تكون الإجابة على هذا التساؤل انه كان يخشى من قومهما ، وهذا ما ورد على لسان طرفة بن العبد – بحسب الرواية – : ((ليس يجترىء على قومي بهذا ، وأنا بذلك البلد أعز منه)).

وبالرغم من أن الشهرستاني أشار إلى أن ملوك اليمن كانوا يصلبون قاطع الطريق. لكننا نجد أن احد ملوك الحميريين كان قد استخدم هذه العقوبة في غير هذا المجال ، فقد قام تبع بقلع عيني زرقاء اليمامة ثم أمر بصلبها على باب جو وان تسمى باسمها فسميت بها إلى الآن – على حد تعبير ياقوت الحموي- وكان سبب ذلك لأنها أنذرت آل جديس بأن حمير ستقوم بغزوهم بعد أن أبصرتهم من بعيد[٩٣].

المبحث الثاني:عقوبة الصلب في عصري النبوة والخلافة الراشدة

١- مشروعية عقوبة الصلب في القرآن الكريم

وردت عقوبة الصلب في القران الكريم كحد من حدود الله الشرعية في موضع واحد في قوله تعالى: ((**انَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ**))[٩٤].

والملاحظ على النص القرآني انه يشير إلى أربع عقوبات هي :القتل ، أو الصلب – موضوع البحث- ، أو قطع الأيدي والأرجل من خلاف ، أو النفي من الأرض .والسؤال الذي يطرح نفسه هنا ، هل أن الحاكم الشرعي مخير في تطبيق إحدى هذه العقوبات حسب قناعاته الشخصية ، أو انه يطبقها بحسب نوع الجرم الذي اقترفه المجرمون ؟

وللإجابة على هذا التساؤل لا بد لنا من الاطلاع على آراء المذاهب الإسلامية في هذا الموضوع ، فالشيعة الإمامية ذهبوا إلى أن العقوبة تكون بحسب نوع الجرم لا على سبيل التخيير ، إذ روي عن الإمام جعفر الصادق (ع) أنه سُئِل عن آية المحاربة ففصل العقوبات الأربعة الواردة فيها ، إذ جعل القتل للمحارب الذي يقتل نفساً ، والقتل والصلب لمن قتل وأخذ المال بينما جعل قطع الأيدي والأرجل من خلاف لمن اخذ المال دون أن يقتل ، أما المحارب الذي يسعى في الأرض فساداً دون أن يقتل أو يأخذ المال فجعل عقوبته النفي من الأرض[٩٥].

وقد وافق هذا الرأي كل من أبي حنيفة[٩٦] ، والشافعي[٩٧] ، وابن حنبل[٩٨]. ويبدو أن اتفاق آراء أصحاب المذاهب الإسلامية المتقدمة الذكر جاء اعتماداً على ما روي من أن جبريل (ع) فصّل الحدود في المحاربين في أن من قتل وأخذ المال قتل وصلب ، ومن قتل ولم يأخذ المال قتل ، ومن أخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف[٩٩].

لكنّ الإمام مالك[١٠٠] خالف بقية المذاهب الإسلامية في هذا الموضوع ، حيث يرى أن الحاكم الشرعي مخير في تطبيق العقوبات الواردة في الآية المذكورة.

إن الذي يرجح أن الآية لتفصيل العقوبات لا للتخيير هو أن الله سبحانه وتعالى جعل لهذا الإفساد درجات من العقاب لان فسادهم متفاوت، منه القتل، ومنه السلب والنهب ، ومنه هتك العرض ، ومنه هلاك الحرث والنسل ، ومن قطاع الطرق من يجمع بين جريمتين أو أكثر من هذه الجرائم ، فليس الحاكم مخيراً في عقاب من أساء منهم بما شاء ، بل عليه أن يعاقب كل منهم بعدد جرمه ودرجة فساده [١٠١].

واستناداً لما تقدم فأن عقوبة الصلب في الشريعة الإسلامية تكون للمجرم الذي يقتل ويسلب المال من أصحابه ، أي ارتكاب جريمتين في آن واحد .

ثانيا:- عقوبة الصلب في عصر النبوة

سعى الرسول محمد (ص) إلى بناء مجتمع إسلامي خال من المفسدين والعابثين ، من أجل توفير الأمن والاستقرار لذلك المجتمع ، من خلال عدة أساليب ومنها فرض عقوبات تعزيرية فضلا عن العقوبات التي اقرها الله سبحانه وتعالى بحق هؤلاء المخالفين. ومن بين هذه العقوبات عقوبة الصلب ، فقد وردت في بعض المصادر روايات تشير إلى أن الرسول (ص) استخدم هذه العقوبة بحق بعض الأشخاص الذين شكلوا خطراً على الدعوة الإسلامية وقيامهم بمحاربة الله ورسوله ، أو نتيجة لإخلالهم بالوضع العام . لذلك لا بد من الوقوف على هذه الروايات وتحليلها للاطلاع على مدى صحتها . ومنها :-

١: صلب عقبة بن أبي معيط

أ- رواية الصنعاني ت٢١١هـ

(عبد الرزاق عن إسرائيل بن يونس قال : أخبرني أبو الهيثم عن إبراهيم التيمي أن النبي (ص) صلب عقبة بن أبي معيط إلى شجرة ، فقال : أمن بين قريش ؟ قال : نعم ، قال : فمن للصبية ؟ قال : النار)[١٠٢].

ب- رواية أبن حبيب ت٢٤٥هـ

(قتل رسول الله صلى الله عليه عقبة بن أبي معيط بن أبي عمرو بن أمية بن عبد شمس بعرق الظبية[١٠٣] مصرفه من بدر فأمر بصلبه فهو أول مصلوب في الإسلام حكاه عن أبي عبد الله القصاب)[١٠٤] .

ج – رواية البلاذري ت٢٧٩هـ

(وقتل من المشركين ، من بنى عبد شمس بن عبد مناف :... عقبة بن أبي معيط ، قتله عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح[١٠٥] بأمر رسول الله (ص) بالصفراء[١٠٦] صبرا ، وكان أخذ أسيرا . وقال أبن الكلبي: قتل عقبة بعرق الظبية . وقال عقبة : من للصبية يا محمد ؟ قال : النار . ويقال إنّ النبي (ص) صلبه ، فكان أول مصلوب في الإسلام)[١٠٧].

د– رواية وكيع ت٣٠٦هـ

(حدثني عنه أبو عمرو أبن أبي عروة : قال : حدثنا عاصم بن عامر البجلي قال : حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن أبن سيرين عن عبيدة أن النبي (ع) صلب عقبة بن أبي معيط إلى سدرة)[١٠٨].

عند دراسة سند الروايات يلاحظ أنها جاءت مرسلة ، ففي رواية عبد الرزاق ورد إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي الذي قتل سنة ٩٢هـ ، ولم يبلغ الأربعين سنة[١٠٩] ، أي أنه ولد تقريبا في سنة ٥٢هـ ، أي بعد حوالي خمسين سنة من الحادثة. وذكر المزي إنه يروي مرسل[١١٠]. أما رواية ابن حبيب فبالرغم من أنها جاءت عن راوٍ ثقة وهو حبيب بن أبي عمرة القصاب المتوفى سنة١٤٢ هـ[١١١] لكنها كانت مرسلة هذا من جانب، ومن جانب آخر لم يشر ابن حبيب إلى الشخص الذي حكى عنه أبي عبد الله القصاب حيث اكتفى بالقول (حكاه عن أبي عبد الله القصاب) . أما رواية البلاذري فقد كانت عن ابن الكلبي المتوفى سنة٢٠٦هـ[١١٢] والذي لم يشر إلى سلسة سنده عن الرسول (ص) ومَن ثمّ فإنها مرسلة أيضاً. أما رواية وكيع التي ورد فيها عبيدة بن عمرو السلماني وهو من التابعين، الذي أسلم في سنة فتح مكة بأرض اليمن، ولم ير رسول الله (ص)[١١٣]، وقيل أسلم قبل وفاة النبي بسنتين وتوفي سنة ٧٤ وقيل قبل ذلك[١١٤]. والمعروف أن الروايات المرسلة لا يحتج بها كثيرا ، لكنه ومع ذلك فانه لا ينكر وقوعها لأنها جاءت في مصادر لها أهميتها.

كما يلاحظ من خلال بعض الروايات أن عقبة كان قد تساءل عن سبب قتله من بين الأسرى. ولو لم يكن عقبة تساءل عن ذلك فان أي باحث يطلع على هذه الحادثة لابد وأن يطرح السؤال نفسه ، ليس من باب الاعتراض على فعل الرسول (ص) بل من أجل الوصول إلى السبب الحقيقي لقتل عقبة وصلبه. حيث إن الرسول (ص) كان يوصي بحسن معاملة الأسرى ، إذ قال :" استوصوا بهم خيرا " [١١٥] ، وقد أوضح الرسول(ص) أنه فعل به ذلك لكفره وفجوره وعتوه على الله والرسول[١١٦]. كما أشار أحد الباحثين إلى أن الرسول (ص) لم ينظر إلى عقبة بصفته أسيراً بل بصفته مجرم حرب[١١٧]. وقد يتساءل بعضهم انه كيف يعاقب رسول الله (ص) شخصا بعقوبة الصلب قبل نزول النص القرآني بما يزيد على الثلاث سنوات ؟ وقد رد بعض العلماء على هذا التساؤل بأن لرسول الله (ص) الحرية في اتخاذ الحكم ، لأن تركه حياً _ يقصد عقبة _ فيه ضرر على المسلمين ، وبالتالي فأن في قتله منفعة عامة لهم[١١٨].

كما أشارت بعض الروايات إلى أن عقبة بن أبي معيط كان أول مصلوب في الإسلام . ومما تجدر الإشارة إليه أن هناك روايات أخرى ذكرت أن أول مصلوب في الإسلام رجل لم تذكر اسمه تآمر على قتل الرسول(ص)[١١٩] ، في حين ذكرت رواية أخرى أن أول مصلوب في الإسلام كان في العهد الراشدي في عهد عمر بن الخطاب(رض)[١٢٠]، وقيل أول مصلوب في الإسلام كان في عهد الخليفة عثمان (رض) وصلب من قبل واليه على الكوفة [١٢١]، وقيل في العصر الأموي في عهد مروان بن الحكم[١٢٢]. لكنه عند التمعن في هذا الموضوع يجعلنا نرجح أن أول مصلوب في الإسلام كان في عهد الرسول (ص) بدلالة نزول النص القرآني الذي جعل الله فيه عقوبة الصلب من الحدود. فلابد أن يكون هناك سبباً لنزول النص يتعلق بأحد العقوبات الواردة فيه ، ولابد أن يكون الرسول (ص) قد عاقب بهذه العقوبة، وهذا ما أكدته المصادر التاريخية، ومَن ثمّ فانه من المستبعد أن يكون أول مصلوب في الإسلام في العصور اللاحقة لعصر الرسالة.

وبعد ترجيح العصر الذي صلب فيه أول شخص في الإسلام يبقى السؤال قائما ، من هو أول مصلوب في عصر الرسالة؟ اتفقت معظم المصادر على أن أول مصلوب في الإسلام هو عقبة بن أبي معيط ، كما إننا لم نجد في المصادر المتوفرة بين أيدينا ما يشير إلى حالات معاقبة بالصلب قبل هذا التاريخ لأنه في الفترة المكية لم يكن بمقدور الرسول (ص) معاقبة أحد وذلك لأنه كان تحت وطأة قريش وتسلطهم، ومَن ثمّ فان حالات المعاقبة بالصلب لابد وأن تكون في العصر المدني ، أي بعد هجرته إلى المدينة وأقرب حادثة إلى الهجرة هي حادثة صلب عقبة بن أبي معيط في معركة بدر في سنة ٢هـ. لكن هناك مَن يرى أن الصحابي خبيب بن عدي[١٢٣] كان أول مصلوب في الإسلام [١٢٤]، وقد رد الحلبي[١٢٥]على ذلك بقوله: ((لا مخالفة لان المراد بالثاني–خبيب– أول مصلوب من المسلمين وبالأول–عقبة– أول مصلوب من الكفار)).

ومما تجدر الإشارة إليه هنا هو أن إختلاف الروايات والمصادر على من هو أول مصلوب في الإسلام ، أو في أي عصر، أو في عهد أي خليفة ، يدل دلالة واضحة على قلة عقوبات الصلب في المجتمع الإسلامي خلال عصري السيرة والخلافة الراشدة.

٢: صلب رجل تآمر لقتل الرسول (ص)

أ- رواية أبن أبي شيبة الكوفي ت٢٣٥هـ

(حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن الحسن قال : أول مصلوب صلب في الإسلام رجل من بني ليث جعلت له قريش أواقي[١٢٦] على أن يقتل النبي (ص) فأتاه جبريل فأخبره ، فبعث إليه النبي (ص) فأمر به فصلب)[١٢٧].

ب- رواية الصالحي الشامي ت٩٤٢هـ

(وروى ابن جرير رضي الله عنه أن رهطا[١٢٨] من قريش جلسوا في الحجر[١٢٩] بعد بدر ، فقالوا : قبح الله العيش بعد موت آبائنا ببدر ، ليتنا أصبنا رجلا يقتل محمدا ، وجعلنا له جعلا فقال رجل : أنا والله جرئ الصدر ،جواد الشد جيد الحديد ، أقتله ، فجعل له أربعة رهط ، كل رهط منهم أوقية من ذهب ، فخرج حتى قدم المدينة فنزل على رجل من قومه مسلم ، فقال له : ما جاء بك ؟ قال : أسلمت ، فجئت ،قال : فأطلع الله نبيه (ص) على ما في نفسه ، فبعث إلى الرجل الذي نزل عليه ، ينظر ضيفه فيشده وثاقا ، ثم أبعث به إلي قال : فجعل الرجل ينادي حين خرجوا به هكذا تفعلون بمن يتبعكم ، هكذا تفعلون بمن اختار دينكم ، فقال له النبي (ص) : (أصدقني) حتى ظن الناس أنه لو صدقه خلى عنه ، قال : ما جئت إلا لأسلم ، قال : (كذبت) ، ثم قص الرسول (ص) قصته في قصة القوم ، فقال ما كان ذلك ، فأمر به فصلب على ذباب[١٣٠] ، فإنه لأول مصلوب)[١٣١] .

وهاتان الروايتان يمكن أن تسجل عليهما عدة ملاحظات منها:-

١- عند دراسة سندهما يلاحظ أن كل واحده منهما جاءت مرسلة، فالحسن البصري ولد قبل نهاية خلافة عمر(رض) بسنتين[١٣٢] وتوفي سنة ١١٠هـ وأنه كان يرسل ويدلس إذ إنه كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول حدثنا وخطبنا[١٣٣]. ورواية الصالحي الشامي هي الأخرى جاءت مرسلة عن أبن جرير ت٣١٠هـ ، كما أنه عند البحث في مؤلفات الطبري المتوفرة بين أيدينا لمقابلة الرواية لم نجد ذكر لها.

٢-لم يرد في الروايتين ذكر لاسم الرجل ، علماً أن شخصاً كهذا يحاول قتل الرسول وهو أعظم شخصية لا بد وأن يعرف فلماذا هذا الإبهام والتعتيم؟ ففي الوقت الذي اكتفت الرواية الأولى بالقول إنه رجل من بني ليث، أحجمت الرواية الثانية عن ذكر اسمه واسم الرجل الذي نزل عليه من قومه ، وكذلك أحجمت عن ذكر قبيلتهما.

٣- لم يرد في الروايتين تحديد لسنة وقوع الحادثة ، فقد أحجمت الرواية الأولى عن ذكر أي تاريخ محدد ، لكن الرواية الثانية جاء فيها ما يفيد من أن الحادثة كانت بعد معركة بدر، بدلالة ما قاله الرهط من قريش:((قبح الله العيش بعد موت آبائنا ببدر)).

٤- اتفقت الروايتان على أن ذلك الرجل كان أول مصلوب في الإسلام، وهذا لا يصح لكون الرواية ضعيفة سنداً ومتناً ، كما أنه اتضح أن عقبة بن أبي معيط كان أول مصلوب في الإسلام ، يضاف إلى ذلك ان إحدى الروايتين ذكرت إن هذه الحادثة كانت بعد بدر. وصلب عقبة كان في معركة بدر.

٣: روايات صلب العرنيين

أشارت بعض المصادر إلى حادثة العرنيين وموقف الرسول (ص) منهم، لكنّ ما يهمنا في هذا الجانب هي الروايات التي ذكرت بان الرسول (ص) عاقبهم بالصلب ، ومن هذه الروايات:-

أ- **رواية الواقدي ت٢٠٧هـ**

((لما أغير على لقاح النبي (ص) بذي الجدر في شوال سنة ست وهي على ثمانية أميالٍ من المدينة حدثنا خارجة بن عبد الله عن يزيد بن رومان قال : قدم نفرٌ من عرينة ثمانيةٌ على النبي (ص) فأسلموا فاستوبأوا المدينة فأمر بهم النبي (ص) إلى لقاحه وكان سرح المسلمين بذي الجدر فكانوا بها حتى صحوا وسمنوا . وكانوا استأذنوه يشربون من ألبانها وأبوالها فأذن لهم فغدوا على اللقاح فاستاقوها فيدركهم مولى النبي (ص) ومعه نفرٌ فقاتلهم فأخذوه فقطعوا يده ورجله وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه حتى مات . وانطلقوا بالسرح فأقبلت امرأة من بني عمرو بن عوف على حمارٍ لها حتى تمر بيسار[١٣٤] تحت شجرة فلما رأته وما به – وقد مات – رجعت إلى قومها وخبرتهم الخبر فخرجوا نحو يسار حتى جاؤوا به إلى قباء ميتاً . فبعث رسول الله (ص) في أثرهم عشرين فارساً واستعمل عليهم كرز بن جابر الفهري[١٣٥] فخرجوا في طلبهم حتى أدركهم الليل فباتوا بالحرة وأصبحوا فاغتدوا لا يدرون أين يسلكون فإذا هم بامرأة تحمل كتف بعير فأخذوها فقالوا : ما هذا معك قالت : مررت بقومٍ قد نحروا بعيراً فأعطوني . قالوا : أين هم قالت : هم بتلك القفار من الحرة إذا وافيتم عليها رأيتم دخانهم . فساروا حتى أتوهم حين فرغوا من طعامهم فأحاطوا بهم فسألوهم أن يستأسروا فاستأسروا بأجمعهم لم يفلت منهم إنسانٌ فربطوهم وأردفوهم على الخيل حتى قدموا بهم المدينة فوجدوا رسول الله (ص) بالغبة – كذا – ، فخرجوا نحوه .قال خارجة : فحدثني يزيد بن رومان قال : حدثني أنس بن مالك قال : فخرجت أسعى في آثارهم مع الغلمان حتى لقي بهم النبي (ص) بالزغابة[١٣٦] بمجمع السيول فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسملت أعينهم وصلبوا هناك . قال أنس : إني لواقفٌ أنظر إليهم .قال الواقدي : فحدثني إسحاق عن صالح مولى التومه عن أبي هريرة قال : لما قطع النبي (ص) أيدي أصحاب اللقاح وأرجلهم وسمل أعينهم نزلت هذه الآية : "**إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلافٍ** . . ." . قال : فلم تسمل بعد ذلك عين))[١٣٧]

ب- **رواية ابن سعد ت٢٣٠هـ**

(ثم سرية كرز بن جابر الفهري إلى العرنيين في شوال سنة ست من مهاجر رسول الله (ص) قالوا قدم نفر من عرينة ثمانية على رسول الله (ص) فأسلموا واستوبأوا المدينة فأمر بهم رسول الله (ص) إلى لقاحه وكانت ترعى بذي الجدر ناحية قباء قريبا من عير على ستة أميال من المدينة فكانوا فيها حتى صحوا وسمنوا فغدوا على اللقاح فاستاقوها فيدركهم يسار مولى رسول الله (ص) ومعه نفر فقاتلهم فقطعوا يده ورجله وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه حتى مات وبلغ رسول الله (ص) الخبر فبعث في أثرهم عشرين فارسا واستعمل عليهم كرز بن جابر الفهري فأدركوهم فأحاطوا بهم وأسروهم وربطوهم وأردفوهم على الخيل حتى قدموا بهم المدينة وكان رسول الله (ص) بالغابة فخرجوا بهم نحوه فلقوا بالزغابة بمجتمع السيول وأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم فصلبوا هناك وأنزل على رسول الله (ص) إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا الآية فلم يسمل بعد ذلك عينا وكانت اللقاح خمس عشرة لقحة غزارا فردوها إلى المدينة ففقد رسول الله (ص) لقحة تدعى الحناء فسأل عنها فقيل نحروها)[١٣٨].

ج- رواية النسائي ت٣٠٣ هـ

(أخبرنا أحمد بن عمرو بن السرح قال أخبرنا بن وهب قال أخبرني عبد الله بن عمر وغيره عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن ناسا من عرينة قدموا على رسول الله (ص) فاجتووا المدينة فبعثهم النبي (ص) إلى ذود له فشربوا من ألبانها وأبوالها فلما صحوا ارتدوا عن الإسلام وقتلوا راعي رسول الله (ص) مؤمنا وأستاقوا الإبل فبعث رسول الله (ص) في آثارهم فأخذوا فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وصلبهم)[١٣٩].

د- رواية الطبري ت٣١٠هـ

(حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق ، قال : سمعت أبي يقول : أخبرنا أبو حمزة ، عن عبد الكريم وسئل عن أبوال الإبل ، فقال : حدثني سعيد بن جبير عن المحاربين ، فقال : كان ناس أتوا النبي (ص) فقالوا : نبايعك عن الإسلام فبايعوه وهم كذبة ، وليس الإسلام يريدون . ثم قالوا : إنا نجتوي المدينة . فقال النبي (ص) : هذه اللقاح تغدو عليكم وتروح ، فاشربوا من أبوالها وألبانها قال : فبينا هم كذلك إذ جاء الصريخ ،فصرخ إلى رسول الله (ص) ، فقال : قتلوا الراعي ، وساقوا النعم فأمر نبي الله فنودي في الناس ، أن : يا خيل الله اركبي . قال : فركبوا لا ينتظر فارس فارسا . قال : فركب رسول الله (ص) على أثرهم ، فلم يزالوا يطلبونهم حتى أدخلوهم مأمنهم ، فرجع صحابة رسول الله (ص) وقد أسروا منهم ، فأتوا بهم النبي (ص) ، فأنزل الله : إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله . . . الآية ، قال : فكان نفيهم أن نفوهم ، حتى أدخلوهم مأمنهم وأرضهم ، ونفوهم من أرض المسلمين ، وقتل نبي الله منهم وصلب وقطع وسمل الأعين .قال : فما مثل رسول الله (ص) قبل ولا بعد . قال : ونهى عن المثلة ، وقال : لا تمثلوا بشئ قال : فكان أنس بن مالك يقول ذلك ، غير أنه قال : أحرقهم بالنار بعد ما قتلهم .قال : وبعضهم يقول : هم ناس من بني سليم ، ومنهم من عرينة وناس من بجيلة)[١٤٠] .

هـ- رواية ابن الجوزي ت٥٩٧هـ

(قالوا : قدم نفر من عرينة ثمانية على رسول الله (ص) ، فأسلموا واستوبئوا المدينة ، فأمر بهم رسول الله (ص) إلى لقاحه وكانت على ستة أميال من المدينة ، وكانوا فيها حتى صحوا وسمنوا فإستاقوها وقتلوا الراعي وقطعوا يده ورجله ، وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه حتى مات ، وبلغ رسول الله (ص) الخبر ، فبعث في أثرهم عشرين فارسا ، واستعمل عليهم كرزا فأدركوهم ، وأحاطوا بهم وأسروهم وربطوهم حتى قدموا بهم المدينة ، وكان رسول الله (ص) بالغابة ، فخرجوا بهم نحوه ، فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وصلبوا هناك ، وكانت اللقاح خمس عشرة لقحة فردوها إلا واحدة نحروها)[١٤١].

وعند دراسة سند الروايات هذه نجد أن رواية الواقدي جاءت عن خارجة بن عبد الله بن كعب بن مالك الذي ذكر أبن حزم انه مجهول[١٤٢]، كما إننا لم نعثر على ترجمة له في المصادر المتوفرة بين أيدينا.أما يزيد بن رومان الأسدي مولى آل الزبير بن العوام ت١٣٠هـ[١٤٣] ، روايته مرسلة بدلالة أن المزي وأبن حجر[١٤٤] ذكرا أن روايته عن أبي هريرة مرسلة ، ومن ثّم فان روايته عن الرسول (ص) هي الأخرى مرسلة. أما إسحاق بن خارجة بن عبد الله بن كعب بن مالك فلم تذكر المصادر التي بين أيدينا أية ترجمة له سوى ذكر اسمه ولم تذكر فيه قدحاً أو مدحاً[١٤٥] . أما صالح مولى التومة فهو صالح بن نبهان والتوأمة امرأة وهي إبنة أمية بن خلف[١٤٦]ذكر ابن شاهين انه غير ثقة[١٤٧] ، وضعفه النسائي والعقيلي وابن حبان[١٤٨]. أما ما ورد ذكره عن أبي هريرة في رواية الواقدي من أن آية الحرابة نزلت بعدما قطع رسول الله (ص) أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم ، فالمعروف أن أبي هريرة اسلم في السنة السابعة للهجرة [١٤٩]والآية نزلت في السنة السادسة للهجرة ؟ يضاف إلى ذلك البعض ضعف الواقدي نفسه فقد ذكر العيني ما نصه[١٥٠]:((إن البعض ضعف الواقدي وانه لا يحتج به فكيف به إذا خالف)).

أما رواية النسائي فقد جاء فيها عبد الله بن وهب بن مسلم الفهري المتوفى سنة ١٩٧هـ الفقيه المشهور اختلف فيه بين من وثقه[١٥١] ومن اتهمه بالتدليس[١٥٢] . أما عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي ، فقد ضعفه البخاري والنسائي وأبن حبان والعقيلي وأبن عدي وأبن حجر[١٥٣]، أما ابن معين[١٥٤] فتارة يقول: ((ضعيف)) وأخرى ((ليس به بأس يكتب حديثه)). في حين أختلف في حميد الطويل فقيل هو حميد بن أبي حميد مولى طلحة بن عبد الله الخزاعي وقيل حميد بن شيرويه وقيل ثيرويه ت١٤٢هـ[١٥٥]، ذكر ابن حبان وابن حجر وسبط بن العجمي إنه كان مدلساً[١٥٦]. كذلك وردت في رواية النسائي عبارة: ((اخبرني عبد الله بن عمر وغيره)) ولفظة غيره تعد من المجاهيل.

أما رواية الطبري فبالرغم من أن رواتها من الثقات[١٥٧] إلا أنها جاءت مرسلة عن سعيد بن جبير[١٥٨].

أما متن هذه الروايات فيمكن أن يلاحظ عليها ما يأتي:-

١-اختلاف الروايات في اسم القبيلة التي ينتمي اليها النفر الذين قدموا إلى رسول الله(ص) ، فبالرغم من أن الواقدي والنسائي وابن الجوزي اتفقوا على انهم من عرينة نجد ان الطبري لم يحدد في روايته في أول الامر من أية قبيلة هم ، واكتفى بالقول بأنهم (ناس أتوا النبي) ، غير انه استدرك في نهاية الرواية فقال:(وبعضهم يقول: هم ناس من بني سليم ، ومنهم من عرينة ، وناس من بجيلة) ، ومما يلاحظ هنا انه استخدم لفظ (بعضهم يقول) وهذا مما يضعف الرواية ، كما أنه جعلهم مجتمعين من ثلاثة قبائل وليس من قبيلة واحدة. بينما ذكرت الروايات الأخرى بانهم قوم من عكل[١٥٩] ، ورواية أخرى شككت بذلك بالقول بأنهم من عكل أو عرينة[١٦٠] ، وتارة أخرى من عكل وعرينة[١٦١] .

٢-اختلفت الروايات في عددهم ففي الوقت الذي ذكر فيه الواقدي وإبن الجوزي إنهم ثمانية لم يذكر النسائي والطبري عددهم ، غير انه يفهم من كلام الأخيرين انهم كانوا مجموعة .بينما ذكرت روايات أخرى أنهم كانوا سبعة [١٦٢] وأخرى ستة أشخاص[١٦٣].

٣-كذلك ذكر في رواية الواقدي ان العرنيين بقوا خارج المدينة حتى صحوا وسمنوا ، فالسؤال هنا هو: كم يا ترى يتطلب بقاءهم من الوقت حتى يسمنوا ؟ وما هو سبب بقاءهم كل هذه المدة في المدينة أو خارجها وعدم عودتهم إلى أهليهم وعوائلهم؟إذا ما علمنا أنه ورد في روايات أخرى وردت عن مصدر الرواية نفسه يذكر إنهم صحوا[١٦٤] وليس سمنوا إذ كانوا مرضى؟

٤-لم يرد في الروايات ذكر لاسم الراعي باستثناء رواية الواقدي وابن سعد التي أشارت إلى ان اسمه يسار مولى رسول الله (ص). كذلك اختلفت الروايات في ذكر عدد الرعاة فيتضح من رواية النسائي والطبري أنه راع واحد بينما ذكر في روايات أخرى إنهم ثلاثة[١٦٥] في حين أغفلت روايات أخرى عددهم واكتفت بذكر رعاء[١٦٦].

٥-ذكرت رواية الواقدي إن مولى رسول الله (ص) أدركهم ومعه نفر فأخذوه وقطعوا يده ورجله، والسؤال ما هو مصير النفر الذين كانوا مع الراعي ؟ لماذا لم يقتلوا ايضاً ؟ لماذا لم يرجعوا للمدينة إذا بقوا أحياء ويخبروا عن مقتل مولى النبي؟ وكان الذي اخبرهم امرأة من بني عمرو بن عوف بحسب رواية الواقدي؟!

٦-اختلاف الروايات فيما فعله القوم بالراعي ، إذ خالف النسائي والطبري الواقدي إذ ذكرا بأنهم قتلوا الراعي وسرقوا الإبل ، بينما أضاف الواقدي إلى ذلك انهم قطعوا يده ورجله وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه.

٧-عدم وضوح الروايات في كيفية وصول خبر مقتل الراعي وسرقة الإبل إلى الرسول (ص) ، فرواية الواقدي تشير إلى ان امرأة من بني عوف وجدت يسار مقتول تحت شجرة فأخبرت قومها، بينما لم يذكر النسائي

كيفية وصول الخبر إلى الرسول (ص) ، في حين اكتفى الطبري بإشارة مبهمة بان قال: (جاء الصريخ فصرخ إلى رسول الله (ص) ، فقال) ولم يحدد من الذي اخبر الرسول بذلك؟

٨-في الوقت الذي أشار فيه الواقدي[١٦٧] إلى عدد أفراد السرية التي أرسلها الرسول (ص) انها مكونة من عشرين فارسا وقائدها كرز بن جابر الفهري، نجد أنه أشار في موضع آخر إلى أن أمير السرية ابن زيد الاشهلي[١٦٨]، ثم أكد هذا العدد مرة اخرى في رواية ابن ابي سبرة[١٦٩] حيث قال :(قال ابن أبي سبرة : فحدثني إسحاق بن عبد الله[١٧٠] عن بعض ولد سلمة بن الأكوع أنه أخبره أن سلمة بن الأكوع[١٧١] أخبره بعدة العشرين فارساً فقال : أنا وأبو رهم الغفاري[١٧٢] وأبو ذر[١٧٣] وبريدة بن الخصيب[١٧٤] ورافع بن مكيث[١٧٥] وجندب بن مكيث[١٧٦] وبلال بن الحارث المزني[١٧٧] وعبد الله بن عمرو بن عوف المزني[١٧٨] وجعال بن سراقة[١٧٩] وصفوان بن معطل[١٨٠] وأبو روعة معبد بن خالد الجهني[١٨١] وعبد الله بن بدر[١٨٢] وسويد بن صخر[١٨٣] وأبو ضبيس الجهني[١٨٤]) . لكن المتأمل في النص يجد أن عدد المذكورين هو أربعة عشر وليس عشرين ، كذلك يلاحظ الضعف في سند هذه الرواية إذ انها وردت عن بعض ولد سلمة بن الأكوع دون أن يحدد أي واحد منهم، كما لا تخلو الرواية من راوٍ مجروح ومتروك ، إذ أشارت كتب الجرح والتعديل إلى أن ابن أبي سبرة كان متروك الحديث[١٨٥] ، وكذلك الحال بالنسبة لإسحاق بن عبد الله فقد ضعفه العقيلي وذكره ابن حبان في المجروحين اما ابن حجر فقال متروك[١٨٦]. بينما خلت رواية النسائي والطبري من ذكر عدد أفراد السرية واسم قائدها . كما يلاحظ في رواية الطبري ايضاً أن الرسول (ص) أمر الخيل أن تركب فتلحق بالمجرمين ثم ركب في أثرهم ، ولا نعرف سببا يجعل الرسول (ص) يتأخر عن الركوب مع الخيل ثم يلحق بهم!

وفي روايات أخرى ذكرت إن الرسول (ص) بعث علي بن أبي طالب (ع)[١٨٧]، ورواية أخرى ذكرت جرير بن عبد الله البجلي[١٨٨]، وكون البجلي قاد السرية لا يصح إذ إنه أسلم في السنة العاشرة للهجرة[١٨٩].

٩-يتضح من رواية الواقدي والنسائي أن المجرمين القي القبض عليهم جميعا ، في حين تشير رواية الطبري إلى انهم اسروا منهم، ويفهم منها أنهم لم يلقوا القبض عليهم جميعا .

١٠-اتفقت الروايات على نوع العقوبة التي عاقب بها الرسول (ص) هؤلاء وهي قطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وقتلهم ومن ثّمَ صلبهم . غير أن الطبري أضاف انه (ص) احرقهم بالنار بعدما قتلهم ، وهنا لا بد أن نناقش مدى صحة هذه العقوبات الواردة في الروايات ، ولنأخذ أولا العقوبات التي وردت خارج حدود النص القرآني (آية المحاربة) ، فبالنسبة إلى سمل العيون : فأنه لم يرد في حد المحارب سمل العين ، كذلك فان الواقدي[١٩٠] أشار إلى رواية عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده انه قال : (لم يقطع رسول الله (ص) لساناً قط ولم يسمل عيناً ولم يزد على قطع اليد والرجل) وهذا النص ينفي وبلا شك أن الرسول (ص) سمل عيون هؤلاء أو حتى غيرهم.

أما ما ذكره الطبري من إن رسول الله (ص) أحرقهم بالنار فهو غير مقبول منطقياً لأنه ما فائدة إحراقهم بعد قتلهم وصلبهم. والحرق هنا يدخل في باب المثلة وهذا ما لا يمكن قبوله ، لأن هذه الحادثة كانت في السنة السادسة ، مع ورود النهي عن المثلة في السنة الثالثة – في غزوة أحد– وقد اتفق المفسرون[١٩١] على أن قوله تعالى :((**وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ**))[١٩٢] نزلت في وقعة أحد أي قبل ثلاث سنوات من هذه الحادثة . ورسول الله (ص) نفسه نهى عن المثلة ولو بالكلب العقور[١٩٣] ، فهل يعقل أن رسول الله (ص) يقوم بالمثلة بعد أن نهى عنها، فيكون بذلك عصا الله تعالى وحاشاه؟

ومن المحتمل أن يكون رسول الله (ص) قد عاقبهم بالقتل والصلب فقط، أما ما جاء في الروايات من عقوبات أخرى غير القتل والصلب –إن صحت– فإنها لم تكن من فعل الرسول (ص) وربما كانت من قبل أفراد السرية التي أرسلها (ص) بدلالة ما رواه الواقدي[١٩٤] نفسه حيث قال: فحدثني أبو جعفر عن أبيه عن جده قال: ما بعث النبي (((ص) –يقصد بعد هذه الحادثة–بعد ذلك بعثاً إلا نهاهم عن المثلة)) . ويفهم من النص أن الذي مثل بهم هم أفراد السرية وليس الرسول (ص) ، وربما فعلوا ذلك – إن كانوا فعلوا– لاعتقادهم انه من باب القصاص على ما فعله المجرمون.

كما يفهم مما رواه الواقدي وابن سعد والطبري من أن معاقبة الرسول (ص) للعرنيين بالعقوبات الواردة في رواياتهم أعلاه كانت سبباً في نزول آية المحاربة ، أو بمعنى آخر أن النص القرآني نزل بعد معاقبة الرسول (ص) للعرنيين ولم تكن الآية حكماً شرعياً على الرسول ان يطبقه فيهم، وربما هذا الرأي يفتقد إلى الدقة لأنه عند مناقشة العقوبات الواردة في الروايات الثلاث تبين أن فيها نوع من المبالغة تتمثل بالتمثيل في المعاقبين والتي لا يمكن أن تصدر عن نبي مرسل ،وعليه يمكن القول إن آية المحاربة جاءت حكماً شرعياً بالعرنيين أو من يقوم بمثل فعلهم أو الأفعال الواردة في النص القرآني.

١١–ذكرت روايات أخرى[١٩٥] هذه الرواية لكنه لم يرد فيها قيام الرسول (ص) بالصلب رغم أن مصدر الرواية نفسه وهو انس بن مالك ؟!

١٢–يرى ابن حزم[١٩٦] أن ما فعله الرسول (ص) بالعرنيين كان من باب القصاص ، وقد رد أحد الباحثين على ذلك بأن لا مطابقة بين الجريمة والقصاص ، وذلك لان جريمة العرنيين كانت قتل الراعي، وسرقة ابل الصدقة والارتداد ، فالقطع للسرقة، والقتل للارتداد، وقتل الراعي أولها معا. فما وجه سمل أعينهم وعدم سقيهم الماء ؟ فأن قيل إنهم سملوا عين الراعي فذلك لم يرد في أكثر الروايات هذا من جانب ، ومن جانب آخر إن الواقدي ذكر إنهم غرسوا الشوك في لسان الراعي وعينيه[١٩٧] فالقصاص هنا هو غرز الشوك لا سمل عيون ثمانية لأجل راع واحد أو ثلاث[١٩٨]؟ وكون الآية فيها عتاب للرسول (ص) على ما فعله بالعرنيين[١٩٩] ، يمكن الرد عليه بما يأتي:

أ–هل أن الرسول (ص) عصا ربه والعياذ بالله حتى تكون هذه الآية عتابا له؟!

ب–إذا كانت الآية عتابا للرسول (ص) فأين هي المفردات التي دلت على العتاب في النص القرانيّ؟!

ج–أما لو أدعي أن الرسول (ص) عاقبهم قصاصاً على ما فعلوه فالقصاص منصوص عليه في القران فلماذا يعاتب على القصاص؟

١٣–بعضهم ضعف هذه الرواية –أي رواية الواقدي– فقد ذكر ابن حجر ذلك[٢٠٠] قائلاً: ((وزعم الواقدي أنهم صلبوا والروايات الصحيحة ترده)) .ويبدو ان ابن سعد قد نقل رواية العرنيين عن شيخه الواقدي وذلك لتطابق الروايتين إلى حد كبير ، كذلك يلاحظ تطابق روايتي الواقدي وإبن سعد مع رواية إبن الجوزي الذي يحتمل أن يكون هو الآخر قد نقل عن احدهما.

٤: صلب المرأة اليهودية

أ– رواية الواقدي ت٢٠٧هـ

(قالوا : لمّا فتح رسول الله (ص) خيبر واطمأن جعلت زينب بنت الحارث[٢٠١] تسأل : أي الشاة أحب إلى محمد فيقولون : الذراع والكتف . فعمدت إلى عنزٍ لها فذبحتها ثم عمدت إلى سمٍّ لابطي قد شاورت اليهود في سموم فأجمعوا لها على هذا السم بعينه فسمت الشاة وأكثرت في الذراعين والكتفين . فلما غابت الشمس صلى رسول الله (ص) المغرب وانصرف إلى منزله ويجد زينب جالسةً عند رحله فيسأل عنها فقالت : أبا القاسم هدية أهديتها لك . وكان رسول الله (ص) يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة فأمر رسول الله (ص) بالهدية فقبضت منها ووضعت بين يديه ثم قال رسول الله (ص) لأصحابه وهم حضور أو من حضر منهم : ادنوا فتعشوا ! فدنوا فمدوا أيديهم وتناول رسول الله (ص) الذراع وتناول بشر بن البراء[٢٠٢] عظماً وأنهش رسول الله (ص) نهشاً وإنتهش بشر فلما ازدرد رسول الله (ص) أكلته ازدرد بشر فقال رسول الله (ص) : كفوا أيديكم فإن هذه الذراع تخبرني أنها مسمومة . فقال بشر بن البراء : قد والله يا رسول الله وجدت ذلك من أكلتي التي أكلتها فما منعني أن ألفظها إلا كراهية أنغص إليك طعامك فلما تسوغت ما في يدك لم أرغب بنفسي عن نفسك ورجوت ألا تكون ازدردتها وفيها نعى . لم يرم بشرٌ من مكانه حتى عاد لونه كالطيلسان وماطله وجعه سنةً لا يتحول إلا ما حول ثم مات منه . ويقال لم يقم من مكانه حتى مات وعاش رسول الله (ص) بعد ذلك ثلاث سنين . ودعا رسول الله (ص) بزينب فقال : سممت الذراع فقالت : من أخبرك قال : الذراع : قالت : نعم . قال : وما حملك على ذلك قالت : قتلت أبي وعمي وزوجي ونلت من قومي ما نلت فقلت : إن كان نبياً فستخبره الشاة ما صنعت وإن كان ملكاً استرحنا منه . فاختلف علينا فيها فقال قائلٌ رواية : أمر بها رسول الله (ص) فقتلت ثم صلبت . وقال قائلٌ رواية : عفا عنها . وكان نفرٌ ثلاثةٌ قد وضعوا أيديهم في الطعام ولم يسيغوا منه شيئاً . فأمر رسول الله (ص) أصحابه فاحتجموا أوساط رؤوسهم من الشاة وإحتجم

رسول الله (ص) تحت كتفه اليسرى . ويقال : إحتجم على كاهله حجمه أبو هند بالقرن والشفرة . وقالوا : وكانت أم بشر بن البراء تقول : دخلت على رسول الله (ص) في مرضه الذي مات فيه وهو محموم فمسسته فقلت : ما وجدت مثل ما وعك عليك على أحد . فقال رسول الله (ص) : كما يضاعف لنا الأجر كذلك يضاعف لنا البلاء زعم الناس أن برسول الله ذات الجنب ! ما كان الله ليسلطها علي إنما هي همزةٌ من الشيطان ولكنه من الأكلة التي أكلت أنا وابنك يوم خيبر . ما زال يصيبني منها عدادٌ حتى كان هذا أوان انقطاع أبهري . فمات رسول الله (ص) شهيداً . ويقال : إن الذي مات في الشاة مبشر بن البراء[٢٠٣] . وبشر أثبت عندنا وهو المجتمع عليه)[٢٠٤].

ب-رواية البيهقي ت٤٥٨هـ

((أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الأصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا أحمد بن إسحاق بن بهلول ثنا أبي ثنا ابن أبي فديك عن يحيى بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة عن جده ان رسول الله (ص) يوم خيبر اتى بشاة مسمومة مصلية أهدتها له امرأة يهودية فأكل رسول الله (ص) هو وبشر بن البراء فمرضا مرضا شديدا عنها ثم إن بشرا توفى فلما بعث رسول الله (ص) إلى اليهودية فأتى بها فقال ويحك ماذا أطعمتينا قالت أطعمتك السم عرفت إن كنت نبيا ان ذلك لا يضرك وان الله سيبلغ فيك أمره وان كنت على غير ذلك فأحببت ان أريح الناس منك فأمر بها رسول الله (ص) فصلبت)).

عند مناقشة رواية الواقدي السالفة الذكر يتضح الآتي:-

١-عند الرجوع إلى كتب اللغة لمعرفة سم لابطي لم نعثر على اسم هذا السم.

٢-إذا كانت الذراع نطقت بأنها مسمومة أليس من الأجدر أن تنطق قبل أن يأكل رسول الله (ص) لتحذيره ؟!

٣-وهل يحتاج الرسول (ص) لمثل هذه المعجزة لإثبات نبوته،لا سيما وأن أكبر وأعظم معجزة لديه وهو القران الكريم؟ ومن تكون زينب حتى يظهر الله لها معجزة من معجزات النبي (ص)؟

٤-أشارت الرواية إلى أن السم كان قد أكثر في الذراعين والكتفين وكان الرسول (ص) قد أكل من الذراع أولاً ثم أكل بشر بعده دون تحديد من أي مكان من الشاة ، وهو من الآداب الإسلامية أن يبدأ الرسول (ص) ليس فقط لكونه نبياً بل لأنه صاحب البيت الذي اجتمع فيه الصحابة. والسؤال هنا هو لماذا تأثر بشر بالسم مباشرة ولم يتأثر الرسول (ص) رغم أن الرسول أكل أولا ، وأن الذراع التي أكل الرسول (ص) منها كانت أكثر سماً؟

٥-اختلاف الرواية في تأثير السم في بشر بن البراء ، فتارة تذكر أن التأثير كان مباشراً وفي لحظته لكنه توفي بعد سنة من الحادثة ، وتارة أخرى تذكر أنه لم يقم من مكانه حتى مات . لكن الملفت للنظر ان الرواية تذكر إن الرسول (ص) توفي بعد ذلك بثلاث سنين وسبق وأن اشرنا إلى أن الرسول (ص) أكل قبل بشر ومن الذراع التي كانت تحوي سماً أكثر، كما أن ما يضعف الرواية أكثر استخدام لفظة(يقال) والذي يعد من الموارد المبهمة التي تجعل من الرواية ضعيفة.

٦-يلاحظ على الرواية الإبهام في عدد أصحاب الرسول (ص) الذين شاركوه الأكل من الشاة ، إذ لم تذكر عددهم وإنما اكتفت بالإشارة إلى عبارة ((من حضر منهم)) دون ذكر أسمائهم ، وتدل الرواية على أنهم كانوا أكثر من واحد ، بدلالة ما ورد في رواية الواقدي من قول الرسول (ص) لهم: ((كفوا أيديكم)) ، وبدلالة ما ورد فيها من أمره لأصحابه بأن يحتجموا . كما أشارت الرواية إلى أن هناك((نفر ثلاثة)) قد وضعوا أيديهم في الطعام ولم يستسيغوا منه ، وهذا غريب ، فهل كانوا يعلمون أن الطعام مسموم ؟ والأمران يستبعدان وهما عدم مشاركتهم الرسول (ص) في الأكل ، وكذلك علمهم بان الطعام مسموم وإلا لماذا أمرهم الرسول (ص) بان يحتجموا أوساط رؤوسهم من الشاة. ويبقى السؤال هنا إذا كان كل هؤلاء قد شاركوا في الأكل من الشاة فلماذا كان المتأثر الوحيد من السم بشر بن البراء ثم الرسول (ص) فقط ولم يتأثر الآخرون ؟

٧-إن الواقدي نفسه اختلف عليه مصير المرأة اليهودية ففي رواية أنها قتلت ثم صلبت ، وفي رواية أخرى أن الرسول (ص) عفا عنها، ومما يضعف روايته بمجملها هو أنه لم يحدد لنا مصدر الرواية الأولى أو الرواية الثانية ، إذ قال: ((فأختلف علينا فيها ، فقال قائل رواية ... وقال قائل رواية ...)).

ونأتي الآن لمناقشة الروايتين ونبدأ أولاً برواية العفو عنها، فهل يجوز ذلك رغم فعلتها بكل تفاصيلها المذكورة في رواية الواقدي واعترافها بجريمتها أمام الرسول (ص)؟ فما الذي يجعل الرسول (ص) يعفو عنها – إن صح ذلك – وهو ما لم يذكره الواقدي في روايته ، ومن ثّم فأن هناك شكاً في مسألة عفو الرسول (ص) عنها ، إذا ما أخذنا بنظر الاعتبار ما ورد في رواية الواقدي من موت بشر بن البراء مباشرة بعد الأكل من الشاة ، وهذا يتنافى مع مسألة العفو . إذ كيف يعفو الرسول (ص) عن امرأة قاتلة ؟ كما أنه في الوقت نفسه نتساءل ألا يستحق من يحاول قتل النبي أو مجموعة من المسلمين العقوبة بعد أن يعترف بفعلته ؟! لاسيما وأن هناك روايات ذكرت إنه (ص) صلب شخصاً تآمر على قتله.أمام هذا كله نقول :إن المرأة اليهودية عوقبت ولكن بأي عقوبة هل عوقبت بالقتل أو بالقتل والصلب ، ومن ثّم فأنه لا يستبعد أن تكون هذه المرأة قد قتلت ومن ثم صلبت، وهو ما أكدته بعض الروايات.

٨-أشارت الرواية إلى أن هناك اختلافاً في اسم الشخص الذي مات مسموماً من الشاة بين بشر بن البراء أو مبشر بن البراء، وقد رجح الواقدي أنه بشر وليس مبشر لأنه مجمع عليه . وقد يكون تشابه الأسماء بين

المذكورين سببا في هذا الاختلاف حيث لا يختلف اسم بشر عن مبشر إلا بإضافة حرف الميم إلى اسم الأول ، كما يلاحظ تكرار اسم بشر في رواية الواقدي أكثر من غيره ، إذ ذكر سبع مرات في الرواية.

٩- لم يشر الواقدي صراحة الى مصدر روايته ، وإنما أكتفى باستخدام لفظ (قالوا) ، فجاء مورد الرواية مبهماً ، الأمر الذي ضعفها كثيراً.

أما رواية البيهقي فيلاحظ عليها الآتي:

١-الرواية مقتضبة وليس فيها تفاصيل دقيقة عن الحادثة على خلاف رواية الواقدي.

٢-كيف يثق الرسول (ص) بامرأة يهودية في يوم كان قد قتل من أبناء قومها وتعرضوا ما تعرضوا له على يده في فتح خيبر ويقبل هديتها وهو يعرف أن اليهود ممن عرفوا على مر العصور بالخيانة ونقض العهد؟

٣-إن الرواية لم تصرح باسم المرأة اليهودية.

ثالثا:- عقوبة الصلب في العصر الراشدي

بالرغم من أن العصر الراشدي هو امتداد لعصر السيرة النبوية في كافة جوانبه ومنها تطبيق نظام العقوبات الإسلامي ، بحكم تقارب المدة الزمنية بينهما ، لكنه يلاحظ قلة تطبيق عقوبة الصلب في العصر الراشدي ، لا بل إنه لم نعثر على نص – في المصادر المتوفرة بين أيدينا- يشير إلى أمر الخليفة أبو بكر الصديق (رض) بتطبيق هذه العقوبة ، ولعل ذلك يعود إلى أمرين :-

١-إن الروايات تشير إلى القتل دون ذكر الصلب في كثير من الأحيان ، والقتل في بعض الأحيان يسبق الصلب ، مما جعل المصادر تحجم عن ذكره.

٢-قصر المدة الزمنية لحكم الخليفة أبو بكر الصديق (رض) قياساً إلى الخلفاء الراشدين الآخرين ،حيث كانت مدة خلافته سنتين وثلاثة أشهر[٢٠٥].

لكن هذا لا يعني أن عقوبة الصلب كانت قد انعدمت في عهده ، إذ يذكر إن أحد قادته لفتح العراق وهو خالد بن الوليد وأثناء فتح عين التمر[٢٠٦] سنة ١٢هـ كان قد قتل رجلا من النمر بن قاسط ثم صلبه[٢٠٧] . ويبدو من خلال الروايات إن سبب قتله لأنه كان قد جمع قبيلته وقاتل خالد بن الوليد[٢٠٨] ، وانضمامه إلى جانب الفرس في مواجهة العرب المسلمين ، إذ كان كما تذكر الروايات (خفيرا)[٢٠٩] للفرس في العراق[٢١٠].

وقد اختلفت المصادر في اسم ذلك الشخص فالبلاذري[٢١١] ذكر انه (هلال بن عقة بن قيس بن البشر النمري) ، ثم أضاف رواية أخرى عن ابن الكلبي جاء فيها : ((وقال ابن الكلبي: كان على النمر يومئذ عقة بن قيس بن البشر نفسه))، في حين اكتفى الدينوري[٢١٢] بذكر اسمه وإسم أبيه وإسم قبيلته فقال (هلال بن

عقبة... وكان من النمر بن قاسط) ، أما الطبري[٢١٣] فقد ذكر انه (هلال بن عقة ابن بشر النمري) ، في حين تفرد ابن حبيب[٢١٤] بالقول بإن المصلوب بعين التمر هو (عقة بن جشم بن هلال النمري) . وخالف ياقوت الحموي[٢١٥] بقية المؤرخين بالقول إن اسمه (عفة بالفاء) ذاكراً نسبه الكامل، إذ قال (عفة بن أبي عفة قيس بن البشر بن زهير بن عفة بن جشم بن هلال بن ربيعة بن زيد مناة بن عوف بن سعد بن الخزرج بن تيم الله بن النمر بن قاسط) ، وبالتالي فانه جعله (عفة بن قيس بن البشر)، ويلاحظ أن هناك تصحيفاً في الاسم فربما أسقطت نقطة من القاف وتوهم النساخ من أنها فاء فكتب الاسم عفة .لكنه يرجح أن اسم المصلوب بعين التمر هو هلال بن عقة النمري وذلك لإتفاق أغلب المصادر على الاسم.

أما في عهد الخليفة عمر بن الخطاب(رض) فقد أشارت المصادر إلى أنه كان قد استخدم هذه العقوبة في صلب غلام وجارية ، وتسوق في ذلك رواية مفادها أن : ((أم ورقة[٢١٦]... كانت قد دبرت غلاماً لها وجارية فقاما إليها بالليل فغماها بقطيفة لها حتى ماتت وذهبا ، فأصبح عمر فقام في الناس فقال.. من كان عنده من هذين علم أو من رآهما فليجيء بهما ، فأمر بهما فصلبا فكانا أول مصلوب بالمدينة))[٢١٧] .

ومما يلاحظ على هذه الرواية:-

١-إن دافع القتل غير مذكور فيها ، لكنه ربما كان هذا الدافع هو السرقة ومن ثّم فان هناك قتل وسرقة في الحادثة الأمر الذي يوجب عقوبة الصلب ، وإلا ما السبب الذي يدفع الخليفة إلى الأمر بصلبهما ؟

٢-إن ما ذكر من أنهما كانا أول مصلوبين في المدينة فهو لا يصح ، إذ إن هنالك حالات صلب سبقت هذه الحادثة في المدينة في زمن الرسول (ص)[٢١٨].

كما استخدم الخليفة عمر بن الخطاب (رض) عقوبة الصلب مع أهل الذمة في بيت المقدس فقد روي : (أنه رفع إليه رجل أراد استكراه امرأة مسلمة على الزنا ، فقال:ما على هذا صالحناكم ، فأمر به فصلب في بيت المقدس)[٢١٩]. وكان الخليفة قد استمع إلى شهادة شهود حول هذه الحادثة قبل أن يأمر بصلب ذلك الرجل ، ومن بين هؤلاء الشهود عوف بن مالك الأشجعي[٢٢٠] وكذلك زوج المرأة وأبوها بعد أن كانا قد استنطقاها . غير ان هناك تساؤلات يمكن أن تطرح حول هذه الرواية:-

١-هل أن ما قام به هذا الرجل يستحق عقوبة الصلب ؟ والمعروف أن عقوبة الصلب تستخدم في الحرابة لا في الزنا ، حيث إن عقوبة الزنا هي الجلد لغير المحصن والرجم للمحصن[٢٢١].

٢-هل يجوز اعتماد شهادة زوج المرأة وأبوها اعتماداً على روايتها في الحادثة ؟

وقد يتوهم بعضهم اعتماداً على ما ورد في بعض الروايات التي أوردتها بعض المصادر من أن هذا اليهودي أول مصلوب في الإسلام ، لكن المتمعن في النص يجد أنه أول مصلوب في الإسلام رآه الراوي

وهو سويد بن غفلة[٢٢٢] ، إذ جاء في إحدى الروايات : ((قال سويد بن غفلة :وأنه لأول مصلوب رأيته...))[٢٢٣] ، وكذلك في رواية أخرى: ((قال سويد : وذلك اليهودي أول مصلوب رأيته في الإسلام))[٢٢٤].

ويمكن أن يلاحظ من خلال النصوص أن الخليفة عثمان بن عفان(رض) كان قد استخدم هذه العقوبة بحق المحاربين، فقد روي (إن عثمان قتل مسلماً قتل ذميا على وجه الحرابة ، قتله على مال كان معه فقتله عثمان)[٢٢٥].

وبالرغم من أن النص لم يرد فيه استخدام لعقوبة الصلب لكنه يمكن أن نقول الآتي:-

١-إن النص يشير إشارة واضحة إلى أن المسلم قتل الذمي على وجه الحرابة ، والمعروف أن المحارب إذا قتل وسرق المال فان عقوبته تكون القتل والصلب، وأكد النص أيضا على أن المسلم قتله على مال كان معه، وبالرغم من ذلك كله فأن الرواية اكتفت بذكر معاقبة المسلم بالقتل دون ذكر عقوبة الصلب وهو ما درجت عليه المصادر .

٢-ليس من المعقول أن لا يقوم الخليفة عثمان بن عفان (رض) بقتل المسلم ومن ثمّ صلبه سيما وأنه كان قريب العهد بالرسول (ص) الذي عاقب بمثل هذه العقوبة ، أو بمعنى آخر انه كان على علم بالأحكام الشرعية.

كذلك أوردت بعض المصادر التاريخية أنه بعد عودة الخارجين من أهل مصر على الخليفة عثمان بن عفان (رض) إلى ديارهم راضين عنه بعد الوعود التي قطعها لهم بتنفيذ مطالبهم ، فبينما هم في الطريق إلى مصر، إذ هم براكب يتعرض لهم ثم يفارقهم ثم يعود إليهم ثم يفارقهم مرة أخرى ، وبعد أن أمسكوا به وتحدثوا إليه تيقنوا انه رسول الخليفة عثمان (رض) إلى عامله على مصر ، فشكوا في أمره ففتشوه ، ووجدوا عنده كتاب على لسان الخليفة وعليه نقش خاتمه إلى عامل مصر يأمره أن يصلب بعضهم ، ويقتل بعضاً آخر منهم ، ويقطع أيدي وأرجل آخرين من خلاف[٢٢٦].

لكن الذي يتمعن في النصوص التي أشارت إلى تلك الحادثة يمكن أن يلاحظ فيها بعض الثغرات التي يمكن أن يستنتج من خلالها أن الكتاب الذي أرسل إلى عامل الخليفة على مصر يمكن أن يكون قد كتب على لسان الخليفة عثمان دون علمه وذلك من خلال التساؤلات الآتية:-

١-ما هو السبب الذي يجعل رسول الخليفة يسير قريباً من الوفد بحيث يقترب منهم تارة ويبتعد عنهم تارة أخرى ؟! وما الذي يجعله يخبرهم أنه رسول الخليفة عثمان (رض) إلى عامله على مصر ؟! أليس في هذا ما يثير الشك والريبة من أن هناك من دس هذا الكتاب طالباً من هذا الشخص -الرسول- أن يثير الشك والريبة في نفوس الوفد من اجل إلقاء القبض عليه[٢٢٧] ؟

٢-اختلاف العقوبات الواردة في نص الكتاب فيلاحظ أنه يأمر عامله على مصر بقتل طائفة منهم ، وصلب بعضهم الآخر ، وقطع أيدي وأرجل آخرين منهم. فلماذا هذا التنويع في العقوبات الصادرة من الخليفة بحق وفد المصريين؟ ألم يكن بمقدور الخليفة أن يأمر بقتلهم أو حبسهم جميعا في المدينة أو في أثناء عودتهم في الطريق إلى مصر[٢٢٨]؟

٣-إن الخليفة عثمان (رض) أنكر الكتاب وأن احتجاجه عليه كان منطقيا إذ طلب من المصريين أن يأتوا بشهود من المسلمين ، وأن يقسم لهم اليمين على براءته من تلك التهمة[٢٢٩] حيث قال:((إنما هما اثنتان تقيم علي رجلين من المسلمين ، أو يميني بالله الذي لا اله إلا هو ما كتبت ولا أمليت ولا علمت ، وقال :قد تعلمون أن الكتاب يكتب على لسان الرجل ، وقد ينقش الخاتم على الخاتم))[٢٣٠] ومن ثّم فإننا نظن أن هناك طرفاً آخر وراء تلك العملية برمتها وهو الذي يحرر الكتب بأسماء الآخرين ، ومما يؤكد هذا الكلام أيضا إن وفد المصريين بعد أن أمسكوا برسول الخليفة جاءوا به إلى الإمام علي وطلبوا منه أن يقوم معهم فرفض فقالوا: ((فلم كتبت إلينا ؟، فقال: لا والله ما كتبت إليكم كتابا قط))[٢٣١].كما أن نقش الخاتم على الخاتم لم يكن أمرا صعبا ، فقد سبق وأن نقش معن بن زائدة[٢٣٢]على عهد الخليفة عمر بن الخطاب (رض)على خاتم الخلافة فأصاب مالا من الخراج[٢٣٣] .

ولم يقتصر الأمر على الخليفة عثمان بن عفان (رض) في استخدام عقوبة الصلب، بل تعدى الأمر ذلك إلى استخدامها من قبل أحد ولاته على الكوفة وهو الوليد بن عقبة[٢٣٤] لصاحب السجن في الكوفة ،لأنه أطلق سراح سجينا دون علمه ، ومما جاء في هذا الرواية التي أوردها العسكري[٢٣٥] معتبرا أن هذه الحادثة كانت أول حالة صلب في الإسلام ((أول من صلب رجلا في الإسلام...إن الوليد بن عقبة دخل مسجد الكوفة، ودعا بساحر يقال له نطروبي، فأراهم فيلاً فوق فرس يشتد بهم في المسجد، وأراهم ناقة تشتد على حبل، وحماراً عدا حتى دخل فم نطروبي، ثم خرج من دبره، ومر رجل فضرب عنقه، ووقع رأسه جانباً، ثم قال للسيف: أقمه فأقامه. وأتى جندب بن كعب[٢٣٦] ... المسجد فضرب عنق نطروبي، وقال: أحيي نفسك. فأراد الوليد قتل جندب، فقام قومه دونه، فحبسه، فلما رأى صاحب السجن صلاته، قال: اذهب حيث شئت. فقال: أخاف الطاغية عليك، فقال: ما أسعدني يقتلني! فانطلق جندب، وبعث الوليد إلى صاحب السجن فضرب عنقه وصلبه في السبخة، فكان أول مصلوب في الإسلام).

ومما يلاحظ على هذه الرواية :-

١-إن استخدام عقوبة الصلب هنا جاءت في غير الإطار الشرعي المرسوم لها.

٢-ذكرت الرواية إن صاحب السجن الذي صلبه الوليد بن عقبة هو أول مصلوب في الإسلام ، وهذا لا يصح إذ ثبت أن هناك من صلب قبله[٢٣٧] ، وهو ما ذكرته الرواية ذاتها ، إذ قال فيها :(وقالوا : أول من صلب بعد الهجرة رجل بعثته قريش إلى المدينة ليغتال النبي (ص))[٢٣٨] .

كذلك استخدمت عقوبة الصلب من قبل الإمام علي (ع) مع المحاربين ، فقد ذكر أنه أتى بمحارب فأمر بصلبه حياً وجعل خشبة قائمة مما يلي القبلة ، وجعل قفاه وظهره مما يلي الخشبة ووجهه مما يلي الناس مستقبل القبلة ، فلما مات تركه ثلاثة أيام ، ثم أمر به فأنزل ، فصلى عليه ودفن[٢٣٩] . وروي أيضا أنه (ع) صلب شخصا ثلاثة أيام بالحيرة[٢٤٠] ثم أنزله في اليوم الرابع وصلى عليه ودفنه[٢٤١]، ويعتقد أن هذا الشخص المصلوب كان من المحاربين أيضاً .

كما ذكر إن الإمام علي (ع) كان قد اسقط العقوبة عن أحد المحاربين وذلك على أثر توبته ، فقد روى إن :((حارثة بن بدر التميمي[٢٤٢] من أهل البصرة قد أفسد في الأرض وحارب ، وكلم رجالاً من قريش أن يستأمنوا له علياً (ع) فأبوا ، فأتى سعيد بن قيس الهمداني [٢٤٣] ، فأتى علياً ، فقال : يا أمير المؤمنين ما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً ؟ قال : أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف ، أو ينفوا من الأرض . ثم قال : إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم . فقال سعيد : وإن كان حارثة بن بدر ؟ فقال : هذا حارثة بن بدر قد جاء تائباً فهو آمن. قال: نعم ، قال : فجاء به إليه فبايعه ، وقبل منه ذلك وكتب له أماناً))[٢٤٤]. ويلاحظ أن إسقاط الإمام علي (ع) للعقوبة جاء اعتماداً على الاستثناء من العقوبة الوارد في النص القرآني لآية المحاربة في قوله تعالى: ((**إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**))[٢٤٥].

وقد ذكر أحد المؤرخين تعرض أحد رجالات الإمام علي (ع) الى الصلب بعد أن أرسله لإخماد فتنة في البصرة ، فقد ذكر إن أعين بن ضبيعة[٢٤٦] كان قد قتل بالبصرة وصلب وقطعت يداه ورجلاه ، ورمي به عرياناً في خربة من خراب الأزد[٢٤٧] . وقد اختلفت المصادر في ذكر من قام بذلك فقد أشير بالظن إلى قيام الخوارج بذلك[٢٤٨] ، ويستبعد قيام الخوارج بذلك لان المصادر لم تقطع بقتله وإنما اعتمدت أسلوب الظن في هذا ، والأرجح انه قتل على يد جماعة ابن الحضرمي[٢٤٩] ، لأنه كان قد أرسل لإخماد الفتنة التي قادها الأخير في البصرة[٢٥٠]، حيث إنه كان قد دعى إلى معاوية في البصرة وأثار الفتنة فيها وحاول الاستيلاء عليها[٢٥١] .

ولا يمكن الركون إلى أن أعين بن ضبيعة كان قد صلب ، وذلك لان أغلب المصادر كانت قد ذكرت انه (سلب)[٢٥٢] وأشارت إلى العقوبات الأخرى ، وبالتالي فانه يعتقد أن الكلمة صحفت من سلب إلى (صلب) ، كما إنها متقاربة من حيث اللفظ ، هذا من جانب ومن جانب آخر فان الرواية التي ورد فيها صلب أعين بن ضبيعة لم نجد لها ذكر في بقية المصادر المتوفرة بين أيدينا.

وأشارت مصادر أخرى إلى أنه بعد مقتل أعين بن ضبيعة بعث الإمام علي (ع) جارية بن قدامة[٢٥٣] إلى أهل البصرة فتمكن من قتل ابن الحضرمي وصلبه ، وقد أورد ابن حجر[٢٥٤] رواية مقتل ابن الحضرمي وصلبه ومن ثَمّ إحراقه نقلاً عن ابن بطال[٢٥٥] وأبدى عدم قناعته فيها حيث قال : ((وأما ما حكاه بن بطال

عن المهلب ان بن الحضرمي رجل امتنع من الطاعة فأخرج إليه جارية بن قدامة فصلبه على جذع ، ثم ألقى النار في الجذع الذي صلب عليه فما ادري ما مستنده فيه وكأنه قاله بالظن)). ويلاحظ إن حجة ابن حجر في رد هذه الرواية ضعيفة إذ لم يقدم دليلاً مقنعاً على عدم صحتها وإنما اكتفى بالتشكيك بها . وبالرغم من ذلك فأن الرواية تبقى محل شك لان اغلب المصادر كانت قد أشارت إلى انه قد أحرقت الدار على ابن الحضرمي فأحترق ومعه سبعون[٢٥٦] أو أربعون[٢٥٧] .

هوامش البحث

[١] ابن منظور ، لسان العرب، ٥٢٩/١.

[٢] الرازي، مختار الصحاح، ص١٩٤.

[٣] ابن منظر، لسان العرب،٥٢٩/١.

[٤] الفراهيدي،العين،١٢٨/٧.

[٥] الزبيدي، تاج العروس،١٤٩/٢.

[٦] ابن منظور، لسان العرب،٥٣٠/١.

[٧] الراغب الاصفهاني، مفردات غريب القرآن، ص٢٨٤.

[٨] مجمع البحرين ،٦٢٣/٢.

[٩] الراغب الاصفهاني ، مفردات غريب القرآن ، ص٢٨٤.

[١٠] سيد سابق، فقه السنة، ٤٧٨/٧.

[١١] الطوسي، التبيان، ٥١٠/٤.

[١٢] جواد علي ، المفصل،٥٨٥/٥.

[١٣] سورة ، طه،٧١.

[١٤] النووي ، المجموع، ١٠٨/٢٠.

[١٥] التبيان ، ٥١٠/٤.

[١٦] المصدر نفسه ،٥١٠/٤.

[١٧] السيرة الحلبية،٤٤٣/٢.

[١٨] أخبار الزمان ، ص١٩٠.

[١٩] سورة الأعراف ،١٢١-١٢٤.

[٢٠]سورة طه ،٧٠-٧١.

[٢١] سورة الشعراء،٤٦-٤٩.

[٢٢] المحبر، ص٣٨٨.

[٢٣] حزقيل : وهو مؤمن آل فرعون على بقية من دين إبراهيم (ع)، وكان من الذين آمنوا بنبي الله موسى (ع).ينظر:ابن الاثير،الكامل، ١٧٥/١.

[٢٤] الجزائري، قصص الأنبياء،ص٢٩٥،المجلسي، بحار الأنوار،١٦٣/١٣.

[٢٥] جامع البيان ، ٢٨٠/١٢.

[٢٦] سورة يوسف، ٣٦.

[٢٧] سورة يوسف،٤١، ٤٢.

[٢٨] Peet,The Great Tomb,p. 153 .

[٢٩] الخازوق: وهو الشكل الأول للإعدام بطريقة الصلب ، والخازوق عبارة عن وتد او عصا غليظة مدببة الرأس تخزق جسم الإنسان المحكوم من أسفله لا سيما منطقة الشرج وإخراج هذا الخازوق بشكل مائل من جنب إحدى كتفيه دون اختراق أي عضو حيوي لديه كالقلب وذلك من اجل الحفاظ على حياته لأطول مدة ممكنة إمعانا بالتعذيب.ينظر: الطالبي،نظام التقاضي في العراق القديم ، ص١٧٣.

[٣٠] نقلاً عن:.Wilson,The oath in Ancient Egypt ,p 138

[٣١] نقلاً عن:.Ibid,p139

[٣٢] وهي إحدى الممالك الساحلية اليونانية ، تقع غرب بلاد الأناضول ، غرب بحر ايجة ، ويشمل جزء منها حالياً محافظة أزمير التركية ، سقطت بيد الفرس الاخمينيين في عهد كورش الثاني (٥٥٨-٥٣٠ق.م).ينظر:حسين ، مملكة ليديا ، ص٣٠٧.

[٣٣] إحدى الجزر الساحلية اليونانية المهمة التي تقع على امتداد ساحل آسيا الصغرى،وتعد حلقة وصل ما بين شمال بلاد الشام وساحل آسيا الصغرى وبلاد اليونان .ينظر: بكر ، قراءات في حضارة الإغريق القديمة ، ص٤٢-٤٣.

[٣٤] هيرودوت ، تاريخ هيرودوت،٢٧٣-٢٧٥.

[٣٥] المصدر نفسه ص٢٨٧-٢٩١.

[٣٦] المصدر نفسه ، ص٢٧٩.

[٣٧] يوسيفوس ، تاريخ ، ص٣٠-٣١.

[٣٨] كرستنسن، إيران في عهد الساسانيين ، ص٢٤٩.

[٣٩] ماني: كان اسقفاً من أساقفة النصارى غير انه انحرف عن النصرانية فيما بعد ومال الى شريعة المجوس القائلين بالهين ووضع كتب طعن فيها على أصحاب الشرائع الأخرى .ينظر.ابن الجوزي،المنتظم،١٤٤/١.

[٤٠] الدينوري،الأخبار الطوال،٤٧/١؛الطبري، تاريخ،٤٨٨/١.

[٤١] كرستنسن، إيران في عهد الساسانيين،ص١٨٧.

[٤٢] الموبذ: كاهن ورجل دين عند الفرس، كان يتمتع بسلطات دينية واسعة.ينظر:اليعقوبي، تاريخ،٨/١٧٧،٢/١ .

[٤٣] تاريخ ،١٦١/١.

[٤٤] كرستنسن ، إيران في عهد الساسانيين ،ص٢٩٤.

[٤٥] الطبري، تاريخ،٥٢٠/١؛ ابن الأثير، الكامل ،٤١٣/١.

[٤٦] مزدك ظهر أيام قباذ والد انوشيروان ودعى قباذ الى مذهبه فأجابه وقد احل مزدك النساء والأموال وجعل الناس شركة فيها كاشتراكهم في الماء والنار والكلأ ، وأطلق على ديانته اسم المزدكية نسبة له.ينظر:الشهرستاني،الملل والنحل،١٤٩/١.

[٤٧] الدينوري ،الأخبار الطوال ، ص٦٧.

[٤٨] أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني،٢٦٤/١.

[٤٩] كرستنسن، إيران في عهد الساسانين ،ص٣٦٦.

[٥٠] المرجع نفسه ، ص٤٧٢.

[٥١] يوسيفوس، تاريخ، ص٣٨.

[٥٢] هو احد الملوك اليونان من الأسرة المكابية تولى الحكم بعد وفاة أخيه الملك أرسطو بولس المكابي .ينظر:سركيس ، تاريخ القدس ،ص٣٨-٤٠.

[٥٣] المصدر نفسه ، ص١٠٥.

[٥٤] هيرودوت، تاريخ ، ص٦٩٧-٦٩٨.

[٥٥] التثنية ٢١ : ٢٣.

[٥٦] اليعقوبي ، تاريخ ، ٧٧/١.

[٥٧] الحواريون:هم أصحاب نبي الله عيسى (ع) سموا بذلك لأنهم كانوا يغسلون الثياب ويحورونها وهو التبييض . وقد كانوا أنصاره دون الناس ، قيل لكل ناصر نبيه حواري اذا بالغ في نصرته . ينظر:الأزهري،تهذيب اللغة،١٨٢/٢.

[٥٨] ابن خلدون ، تاريخ ، ق١٤٧/٢/٢.

[٥٩] سورة النساء،١٥٧-١٥٨.

[٦٠] متي ٢٧: ٣٦؛ مرقس ١٥: ٢٥.

[٦١] ٢٧: ٣٨.

[٦٢] ١٥: ٢٨.

[٦٣] ياقوت الحموي، معجم البلدان ، ٣٩٦/٤.

[٦٤] وهو ابن الإمبراطور الروماني فسبازيان ، كان قائداً عسكرياً في عهد والده الذي كلفه في القضاء على تمرد اليهود في فلسطين عام ٧٠م، حكم بعد والده عامين فقط (٧٩-٨١م). ينظر: سمعان ،اليهود تاريخ وعقيدة،ص٢٤.

[٦٥] يوسفيوس، تاريخ ، ص٢٧٤.

[٦٦] ابن الجوزي، زاد المسير ، ٣٤٣/٧-٣٤٥.

[٦٧] جواد علي، المفصل،٥٨٥/٥.

[٦٨] ديورانت،قصة الحضارة، م٣،ج٢٣٧/٣.

[٦٩] المرجع نفسه،م٣،ج٣ /١٨٤.

[٧٠] المرجع نفسه، م٣،ج١٨٦/٣.

[٧١] المرجع نفسه ،م٣،ج٣/ ١٨٨.

[٧٢] المرجع نفسه ،م٣،ج١/ص٢٣٥.

[٧٣] المرجع نفسه م٣،ج٣/ص٢٣٧.

[٧٤] المرجع نفسه ،م٣،ج٣ /٢٣٧.

[٧٥] هرود، تاريخ التعذيب، ص٣٢.

[٧٦] فوزي رشيد،الشرائع العراقية القديمة،ص١٤٥.

[٧٧] المرجع نفسه ، ص١٥٨.

[٧٨] سليمان ، نماذج من الكتابات المسمارية – النصوص القانونية ،ص٢٦١.

[٧٩] جمال مولود ذيبان ، تطور فكرة العدل في القوانين العراقية القديمة ، ص١٩٤-١٩٥.

[٨٠] جواد علي، المفصل،٤٨٤/٥.

[٨١] المحبر ، ص٣٢٧.

[٨٢] الملل والنحل ، ٢٤٩/٢.

[٨٣] جواد علي، المفصل ،٦٥٢/٥.

[٨٤] السهيلي،الروض الآنف،١٠٨/١.

[٨٥] البكري، معجم ما استعجم،١١٠/١.

[٨٦] ابن ماكولا، إكمال الكمال،٥٢٤/٢.

[٨٧] البكري، معجم ما استعجم،١١٠/١.

[٨٨] السهيلي، الروض الآنف ، ١٠٨/١.

[٨٩] ابن حبيب، المحبر ، ص٣٢٧-٣٢٨.

[٩٠] المتلمس: شاعر جاهلي من أهل البحرين ، وهو خال طرفة بن العبد كان ينادم عمرو بن هند ثم هجاه.ينظر:البغدادي، خزانة الأدب،٢٣/٣.

[٩١] طرفة بن العبد بن سفيان شاعر جاهلي من الطبقة الأولى ، ولد في بادية البحرين واشتهر واتصل بالملك عمرو بن هند فجعله في ندمائه ثم هجاه .ينظر:ابن خلكان ، وفيات الأعيان،٩٢/٦.

[٩٢] اليعقوبي، تاريخ ، ٢١٠/١-٢١١.

[٩٣] معجم البلدان ، ٤٦٦/٥.

[٩٤] سورة المائدة ، ٣٣.

[٩٥] الحلي، مختلف الشيعة ، ٢٤٧/٩.

[٩٦] ابن رشد ، بداية المجتهد ،٣٧٤/٢.

[٩٧] الأم ،١٤٦/٦.

[٩٨] عبد الله بن قدامة ،المغني ،٣٠٤/١٠-٣٠٦.

[٩٩] المصدر نفسه ، ٣٠٦/١٠.

[١٠٠] المدونة الكبرى ، ٢٩٨/٦.

[١٠١] سيد سابق ، فقه السنة ،٤٧٦/٢.

[١٠٢] المصنف،٢٠٥/٥.

[١٠٣] بين مكة والمدينة قرب الروحاء . ينظر، ياقوت الحموي، معجم البلدان،٥٨/٤.

[١٠٤] المحبر،ص٤٧٨-٤٧٩.

[١٠٥] عاصم بن ثابت بن أبي الأقلح ، واسم أبى الأقلح قيس بن عصمة بن النعمان بن مالك بن أمية بن ضبيعة الأنصاري ، يكنى أبا سلمان ، شهد بدرا ،ينظر،ابن عبد البر،الاستيعاب،٧٧٩/٢.

[١٠٦] الصفراء : من ناحية المدينة ، وهو واد كثير النخل والزرع والخير في طريق الحاج وسلكه رسول الله (ص) ، غير مرة ، وبينه وبين بدر مرحلة .ينظر: ياقوت الحموي،معجم البلدان،٤١٢/٣.

[١٠٧] انساب الأشراف ،٢٩٦/١-٢٩٧.

[١٠٨] أخبار القضاة ،١٨٩/٣-١٩٠.

[١٠٩] الذهبي،تذكرة الحفاظ ٧٣/١.

[١١٠] تهذيب الكمال،٢٣٢/٢.

[١١١] ابن حبان،الثقات،١٧٧/٦؛ المزي،تهذيب الكمال،٣٨٧/٥؛الذهبي ،الكاشف فيمن له رواية في الكتب الستة،٣٠٩/١.

[١١٢] الصفدي،الوافي بالوفيات،٢١٢/٢٧.

[١١٣] الذهبي،سير أعلام النبلاء،٤٠/٤.

[١١٤] البخاري،التاريخ الكبير،٨٢/٦؛ابن حبان،الثقات،١٣٩/٥.

[١١٥] ابن كثير، البداية والنهاية،٣٧٣/٣.

[١١٦] الصنعاني،المصنف،٣٥٦/٥.

[١١٧] الملاح ، الوسيط في السيرة النبوية والخلافة الراشدة،ص٢٣٨.

[١١٨] السرخسي،المبسوط،٢٤/١٠-٢٥؛البهوتي، كشاف القناع،٥٧/٣.

[١١٩] ابن أبي شيبة،المصنف،٣٣٠/٨.

[١٢٠] ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق،٤١/٤٧.

[١٢١] الأوائل،٩١/١.

[١٢٢] ابن الجراح، من سمى عمرو من الشعراء،ص٢٥.

[١٢٣] خبيب بن عدي من بني عمرو بن عوف الأنصاري الأوسي ، شهد بدرا ، وأسر في غزوة الرجيع سنة ثلاث فانطلق به إلى مكة فاشتراه بنو الحارث بن عامر بن نوفل ، وكان خبيب قد قتل الحارث بن عامر يوم بدر كافرا فاشتراه بنوه ليقتلوه به فأقام عندهم أسيرا ثم صلبوه بالتنعيم ، وكان الذي صلبه عقبة بن الحارث وأبو هبيرة العبدري. ينظر:الصفدي،الوافي بالوفيات،١٧٨/١٣.

[١٢٤] ابن الأثير،أسد الغابة،١٠٥/٢؛ الصفدي،الوافي بالوفيات،١٧٨/١٣.

[١٢٥] السيرة الحلبية،٤٤٣/٢.

[١٢٦] الأُوقِيَّةُ : الأُوقِيَّةُ وجمعها أَواقِيُّ : زِنةُ سَبعة مَثاقِيلَ وزنة أَربعين درهماً .ينظر:ابن منظور، لسان العرب،٤٠٤/١٥.

[١٢٧] المصنف،٣٣٠/٨.

[١٢٨] الرَّهْطُ : عدد يجمع من ثلاثة إِلى عشرة ، وبعض يقول من سبعة إِلى عشرة ، وما دون السبعة إِلى الثلاثة نَفَرٌ ، وقيل : الرَّهْطُ ما دون العشرة من الرِّجال لا يكون فيهم امرأَة . ابن منظور، لسان العرب،٣٠٥/٧.

[١٢٩] الحجر:بكسر أوله حطيم الكعبة،وهو المدار بالبيت كأنه حجرة .ينظر:البكري ، معجم ما استعجم،٤٢٧/٢.

[١٣٠] ذباب :جبل بالمدينة.ينظر:ياقوت الحموي، معجم البلدان،٣/٣.

[١٣١] سبل الهدى والرشاد،٢٦١/١٠.

[١٣٢] الذهبي،سير أعلام النبلاء، ٥٦٤/٤.

[١٣٣] ابن حجر، تقريب التهذيب،٢٠٢/١.

[١٣٤] يسار النوبي مولى رسول الله (ص) ،أصابه في غزوة من غزواته فاعتقه.ينظر:ابن حبان،الثقات،٤٤٧/٣.

[١٣٥] كرز بن جابر الفهري اسلم بعد الهجرة بعد معركة بدر وحسن إسلامه ، وقتل يوم الفتح سنة ٨هـ.ينظر.ابن عبد البر،الاستيعاب،١٣١٠/٣.

[١٣٦] اختلف المؤرخون في اسمها فقيل: الغابة ، وقيل :زعابة بضم أوله وبالباء المعجمة بواحدة ، وقيل زغابة بالفتح في الأول وبعد الألف باء موحدة ، وقيل أنها مجهولة ،غير أن ياقوت الحموي رجح وجودها معتمداً على ورودها في بعض أحاديث الرسول (ص) المسندة ، وعلى الروايات الواردة في المصادر التاريخية السابقة له ، وذكر أنها زغابة بالغين المعجمة ، وهي تقع بالقرب من المدينة مجاورة لرومة. ينظر:الطبري، تاريخ ٢٣٦/٢؛ البكري، معجم ما استعجم ،٦٩٨/٢؛ ياقوت الحموي ، معجم البلدان ،١٤١/٣-١٤٢ .

[١٣٧] المغازي،٥٧٠/١.

[١٣٨] الطبقات الكبرى،٢/٩٣.

[١٣٩] السنن الكبرى :٢/٢٩٤-٢٩٥.

[١٤٠] جامع البيان ،٦/٢٨١-٢٨٢.

[١٤١] المنتظم ،٣/٢٦٤.

[١٤٢] ابن حزم،المحلى،١١/٥٣.

[١٤٣] ابن حجر، تقريب التهذيب،٢/٣٢٣.

[١٤٤] تهذيب الكمال،٣٢/١٢٢؛تهذيب التهذيب،١١/٢٨٤.

[١٤٥] ابن سعد،الطبقات الكبرى،٣/٥٩٠؛ابن عساكر،تاريخ مدينة دمشق،٥٨/٤٥٦.

[١٤٦] ابن معين ، تاريخ ابن معين،١/١٤٩.

[١٤٧] ابن شاهين، تاريخ أسماء الثقات،ص١١٦.

[١٤٨] الضعفاء والمتروكين،ص١٩٥؛ضعفاء العقيلي،٢/٢٠٤؛المجروحين،١/٣٦٥.

[١٤٩] ابن سعد،الطبقات الكبرى،٤/٣٢٧.

[١٥٠] عمدة القاري،٣/١٥٤.

[١٥١] ابن معين ، تاريخ ابن معين ، ٢ / ٣١٨ ؛ ابن عدي، الكامل، ٤ / ٢٠٢ ؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ٥ / ١٩٠ ؛ ابن حبان الثقات ، ٨ / ٣٤٦ ؛ الذهبي ، تذكرة الحفاظ ، ١ / ٣٠٤ .

[١٥٢] ابن حجر ، طبقات المدلسين، ص ٢٢ .

[١٥٣] الضعفاء الصغير ، ص ٦٨ ؛ الضعفاء والمتروكين ، ص ١٩٩ ؛ المجروحين ، ٢ / ٦ – ٧ ؛ ضعفاء العقيلي ، ٢ / ٢٨٠ ؛ الكامل : ٤ / ١٤١ ؛ تقريب التهذيب ،١ / ٥١٦ .

[١٥٤] ابن عدي ، الكامل ، ٤ / ١٤١ .

[١٥٥] ابن عبد البر،التمهيد،٢/١٦٧.

[١٥٦] مشاهير علماء الأمصار،ص١٥٠؛ تقريب التهذيب،١/٢٤٤؛ التبيين لأسماء المدلسين،ص٢٣.

[١٥٧] محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، وثقه ابن حبان وابن أبي حاتم وابن حجر.ينظر:الثقات،٩/١١٠؛الجرح والتعديل ،٨/٢٨؛ تقريب التهذيب،٢/١١٤.علي بن الحسن بن شقيق وثقه ابن حبان وابن حجر.ينظر:الثقات،٨/٤٦٠ ؛ تقريب التهذيب،١/٦٩٠. محمد بن ميمون ذكره ابن حبان بأنه كان من جلة المحدثين، وقال الذهبي صدوق ، ووثقه ابن حجر.ينظر: مشاهير علماء الأمصار،ص٣١١ ؛ ميزان الاعتدال،٤/٥٣؛تقريب التهذيب،٢/١٣٩.عبد الكريم بن مالك الجزري، وثقه ابن شاهين ووصفه الذهبي بالإمام الحافظ، ووثقه ابن حجر.ينظر.تاريخ أسماء الثقات،ص١٦٧ ؛ سير أعلام النبلاء،٦/٨٠ ؛ تقريب التهذيب،١/٦١١.

[١٥٨] سعيد بن جبير مولى بني والبة من بني أسد روايته عن عائشة وأبي موسى مرسلة قتله الحجاج سنة ٩٥هـ.ينظر:ابن أبي حاتم،الجرح والتعديل،٤/٩؛ابن حجر، تقريب التهذيب،١/٣٤٩.

[١٥٩] احمد بن حنبل،المسند،٣/١٨٦؛البخاري،صحيح البخاري،٨/١٩؛النسائي،السنن،١/١٥٨.

[١٦٠] احمد بن حنبل،المسند،٣/١٧٠؛البخاري،صحيح البخاري،١/٦٤؛مسلم ،صحيح مسلم،٥/١٠٢؛النسائي،السنن،١/١٦٠.

[١٦١] البخاري،صحيح البخاري،٧/٢٠؛البيهقي،السنن الكبرى،٨/٢٨.

[١٦٢] الطبراني، مسند الشاميين،٤/٢١.

[١٦٣] الشوكاني، نيل الأوطار،٧/٣٣٥.

[١٦٤] البخاري،صحيح البخاري،٨/١٩؛مسلم،صحيح مسلم،٥/١٠٣؛ابن حبان،صحيح ابن حبان،١٠/٣٢٠؛النسائي،السنن، ١/١٥٩؛المسعودي،التنبيه والأشراف،ص٢٢٠.

[١٦٥] الفيض الكاشاني،التفسير الصافي،٣١/٢؛الحويزي،تفسير نور الثقلين،٦٢١/١.

[١٦٦] احمد بن حنبل،المسند،١٩٨/٣؛مسلم،صحيح مسلم،١٠١/٥؛البخاري،صحيح البخاري،١٨/٨.النسائي،السنن،١٣٠/١ ؛الطبري،جامع البيان،٢٨٢/٦.

[١٦٧] المغازي،٥٧١/١.

[١٦٨] اختلف في اسمه فقيل سعد بن زيد بن مالك بن عبيد بن كعب بن عبد الأشهل ، وقيل سعد بن زيد بن عامر بن عمرو بن جشم بن الحارث بن الخزرج ، وقيل سعد بن زيد بن سعد الأشهلي ، ورجح ابن عبد البر انه سعد بن زيد الأشهلي الذي شهد بدراً وما بعدها. ينظر:الاستيعاب،٥٩٢,٣٢٠/٢.

[١٦٩] ابن أبي سبرة اختلف في اسمه فقيل عبد الله وقيل محمد ، شيخ الواقدي متروك كان ممن يضع الحديث توفي سنة ١٦٢هـ .ينظر:الذهبي،الكاشف فيمن له رواية في الكتب الستة،٤١١/٢؛ سبط ابن العجمي،الكشف الحثيث،ص٢٣٥.

[١٧٠] اسحاق بن عبد الله بن أبي فروة القرشي الأموي مولى آل عثمان بن عفان كان كثير الحديث يروي أحاديث مناكير ولا يحتجون بحديثه.ينظر:المزي،تهذيب الكمال،٤٦٦/٢، ٤٤٨.

[١٧١] سلمة بن عمرو بن الأكوع ، كان ممن بايع تحت الشجرة ، سكن بالربذة ، وتوفى بالمدينة سنة أربع وسبعين ، وهو ابن ثمانين سنة ، ينظر:ابن عبد البر،الاستيعاب،٦٣٩/٢.

[١٧٢] كلثوم بن الحصين بن خلف بن عبيد ، أبو رهم الغفاريّ . هو مشهور بكنيته . أسلم بعد قدوم رسول الله (ص) المدينة ، ولم يشهد بدرا وشهد أحدا ، كان يسكن المدينة ، ينظر:ابن عبد البر،الاستيعاب،١٣٢٧/٣.

[١٧٣] أبو ذر جندب بن جنادة الغفاري ، اسلم قديما ثم رجع إلى بلاد قومه بعد ما أسلم فأقام بها حتى مضت بدر وأحد والخندق ، ثم قدم على النبيّ (ص) المدينة فصحبه إلى أن مات ، وخرج بعد وفاة أبي بكر إلى الشام فلم يزل بها حتى ولي عثمان ثم استقدمه عثمان، لشكوى معاوية منه واسكنه الربذة ، فمات بها.ينظر.ابن عبد البر،الاستيعاب،٢٥٢/٢.

[١٧٤] بريدة بن الخصيب الأسلمي اسلم قبل بدر ، ولم يشهدها وشهد الحديبيّة ، وكان من ساكني المدينة ثم تحوّل إلى البصرة ، ثم خرج منها إلى خراسان غازيا فمات بمرو في إمرة يزيد بن معاوية .ينظر:ابن عبد البر،الاستيعاب،١٨٥/١.

[١٧٥] رافع بن مكيث بن عمرو بن جراد الجهني أسلم وشهد الحديبية مع رسول الله (ص) وبايع تحت الشجرة بيعة الرضوان سنة ست .ينظر:ابن سعد،الطبقات الكبرى،٣٤٥/٤.

[١٧٦] جندب بن مكيث بن عمرو شهد الحديبية مع رسول الله (ص) وبايع تحت الشجرة بيعة الرضوان.ينظر:ابن سعد ،الطبقات الكبرى،٣٤٦/٤.

[١٧٧] بلال بن الحارث بن عاصم بن سعيد المزني مدني قدم على النبي (ص) في وفد مزينة في رجب سنة خمس.ابن الأثير،أسد الغابة،٢٠٥/١.

[١٧٨] عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ان اغلب المصادر المتوفرة بين أيدينا لم تعط معلومات مفصلة عند عبد الله بن عمرو ، غير ان ابن عبد البر قال:عمرو بن عوف المزني هو الذي عاصر الرسول (ص) . وهذا ما أكدته معظم المصادر بصورة غير مباشرة من خلال ترجمة كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني ،إذ ذكرت انه يروي عن أبيه عن جده عن الرسول وبالتالي فان من عاصر الرسول(ص)هو جده.ينظر: النسائي،الضعفاء والمتروكين،ص٢٢٩؛العقيلي، ضعفاء العقيلي،٤/٤ ؛ ابن أبي حاتم ، الجرح والتعديل،١١٨/٥؛ المزي، تهذيب الكمال،٣٦٧/١٥.

[١٧٩] جعال بن سراقة الضمري ، ويقال الثعلبي ويقال إنه عديد لبني سواد من بني سلمة من الأنصار وكان من فقراء المهاجرين ، أسلم قديما وشهد مع رسول الله (ص) أحدا.ينظر،ابن سعد،الطبقات الكبرى،٢٤٥/٤.

[١٨٠] صفوان بن المعطَّل بن ربيعة بن خزاعيّ بن محارب بن مرّة بن فالج السّلمى ، ثم الذكوانيّ ، يكنى أبا عمرو .شهد مع رسول الله (ص) الخندق والمشاهد كلها بعدها .ينظر،ابن عبد البر،الاستيعاب،٧٢٥/٢.

[١٨١] أبو روعة معبد بن خالد الجهني ،له صحبة ،عاش في البادية وتوفي سنة ثلاث وسبعين هجرية وهو ابن ثمانين سنة ،وذكر ابن الأثير انه غير معبد الجهني الذي تكلم بالقدر في البصرة.ينظر: أسد الغابة،٣٩٠/٤.

[١٨٢] عبد الله بن بدر بن زيد بن معاوية الجهني وكان اسمه عبد العزى فلما أسلم غير اسمه فسمي عبد الله ، وهو أحد الأربعة الذين حملوا ألوية جهينة التي عقدها لهم رسول الله (ص) يوم فتح مكة ونزل المدينة وله بها دار .ينظر،ابن سعد،الطبقات الكبرى،٣٤٦/٤-٣٤٧.

[١٨٣] سويد بن صخر الجهني أسلم قديما وشهد الحديبية وبايع بيعة الرضوان وهو أحد الأربعة الذين حملوا ألوية جهينة.ينظر،ابن الأثير ،أسد الغابة،٣٧٨/٢.

[١٨٤] أبو ضبيس الجهني كان يلزم البادية ،أسلم قديما شهد مع رسول الله (ص) الحديبية وبيعة الرضوان ، وشهد فتح مكة، مات في آخر خلافة معاوية.ينظر: ابن سعد،الطبقات الكبرى،٣٤٨/٤.

[١٨٥] النسائي،الضعفاء والمتروكين،ص٢٥٦؛الذهبي،الكاشف فيمن له رواية في الكتب الستة،٤١١/٢.

[١٨٦] ضعفاء العقيلي،١٠٢/١؛المجروحين،١٣١/١؛تقريب التهذيب،٨٣/١.

[١٨٧] مقاتل بن سليمان،التفسير،٢٩٧/١؛الفيض الكاشاني،التفسير الصافي،٣١/٢.

[١٨٨] الطبري،جامع البيان،٢٨٢/٦.

[١٨٩] ابن سعد،الطبقات الكبرى،٢٢/٦.

[١٩٠] المغازي،٥٧٠/١.

[١٩١] النحاس، معاني القران،٥١/٤؛الجصاص،أحكام القران،٢٥٢/٣؛العياشي،التفسير،٢٧٤/٢؛القرطبي،الجامع لأحكام القران،٦٥/١٠؛ابن كثير،التفسير،٦١٤/٢؛أبي حيان ،البحر المحيط،٤٨٥/٥؛الثعالبي،الجواهر الحسان،٤٤٨/٣.

[١٩٢] سورة النحل، آية ١٢٦.

[١٩٣] الطبراني،المعجم الكبير،١٠٠/١.

[١٩٤] المغازي،٥٧٠/١.

[١٩٥] البخاري،صحيح البخاري،٧٠/٥؛احمد بن حنبل، المسند ،١٩٨/٣؛مسلم ،صحيح مسلم،١٠١/٥-١٠٢،النسائي،السنن،١٥٨/١-١٦٠،البيهقي ، السنن الكبرى،١٢٨/٨.

[١٩٦] المحلى،٣٦٩/٩.

[١٩٧] الطبسي، النفي والتغريب،ص٣٨٣.

[١٩٨] المرجع نفسه ، ص٣٨٣.

[١٩٩] الطبري،جامع البيان،٢٨٦/٦؛ابن العربي،أحكام القران،٩٢/٢؛القرطبي،الجامع لأحكام القران،١٥٠/٦؛الثعلبي،الكشف والبيان،٥٦/٤.

[٢٠٠] فتح الباري،٢٩٣/١.

[٢٠١] زينب بنت الحارث اليهودية زوجة سلام بن مشكم اليهودي ابنة أخي مرحب اليهودي ،سألها رسول الله(ص) عن سبب دسها السم ، فقالت:لقتلك أبي وعمي وزوجي وأخي.ينظر:العيني،عمدة القارئ،٩١/١٥.

[٢٠٢] بشر بن البراء بن معرور الأنصاري الخزرجي ، من بنى سلمة ، شهد العقبة وبدرا وأحدا والخندق ، ومات بخيبر في حين افتتاحها سنة سبع من الهجرة.ينظر:ابن عبد البر،الاستيعاب،١٦٧/١-١٦٨.

[٢٠٣] مبشر بن البراء بن معرور الأنصاري ،شهد بيعة الرضوان. ينظر،ابن حجر ،الإصابة،٥٦٦/٥.

[٢٠٤] المغازي،٦٧٨/٢-٦٧٩؛المقريزي،إمتاع الأسماع،٣٤٩/١٣.

[٢٠٥] ابن عبد البر، الاستيعاب،٩٧٦/٣.

[٢٠٦] عين التمر :بلدة قريبة من الأنبار غربي الكوفة ، يكثر بها التمر ،افتتحها المسلمون في أيام أبي بكر سنة ١٢هـ.ينظر:ياقوت الحموي،معجم البلدان،١٧٦/٤.

[٢٠٧] البلاذري، فتوح البلدان،٣٠٤/٢؛ الطبري،تاريخ ،٦٠٨/٢.

[٢٠٨] البلاذري، فتوح البلدان، ٣٠٤/٢.

[٢٠٩] خفيراً:خفر الرجل وخفر به وعليه يخفر خفرا:أجاره ومنعه وآمنه، وكان له خفيرا يمنعه ، وكذلك تخفر به . وخفره: استجار به وسأله أن يكون له خفيرا ، والخفير:المجير،فكل واحد منهم خفير لصاحبه ،والاسم من ذلك كله الخفرة والخفارة والخفارة بالفتح والضم ، وقيل: الخفرة والخفارة والخفارة الامان.ينظر:ابن منظور،لسان العرب،٢٥٣/٤.

[٢١٠] الدينوري ، الأخبار الطوال،ص١١٢؛ياقوت الحموي،معجم البلدان،٤٢٦/١.

[٢١١] فتوح البلدان،٣٠٤/٢.

[٢١٢] الأخبار الطوال،ص١١٢.

[٢١٣] تاريخ،٦٠٨/٢.

[٢١٤] المحبر،ص٤٧٩.

[٢١٥] معجم البلدان،٤٢٧/١.

[٢١٦] أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث بنت عويم الأنصاري وهي مشهورة بكنيتها أسلمت وبايعت الرسول (ص) وروت عنه.ينظر:ابن سعد،الطبقات الكبرى،٤٥٧/٨.

[٢١٧] أبو داود، السنن،١٤٢/١.ينظر أيضاً:ابن الأثير،أسد الغابة،٦٢٦/٥؛الزيلعي،نصب الراية،٣٩/٢-٤٠.

[٢١٨] ينظر:المبحث الثاني ، الصلب في عصر الرسالة.

[٢١٩] ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق،٢١٢/٢٤؛النووي،المجموع،٤٢٦/١٩؛ البهوتي،كشاف القناع،١٦٤/٣.

[٢٢٠] عوف بن مالك الأشجعي صحابي أول مشاهده مع الرسول (ص) خيبر وكانت معه راية أشجع يوم فتح مكة انتقل إلى الشام وبقي فيها حتى وفاته سنة ٧٣هـ.ينظر:ابن عبد البر،الاستيعاب،١٢٢٦/٣.

[٢٢١] الجصاص،أحكام القران،١٣٥/٢.

[٢٢٢] سويد بن غفلة بن عوسجة بن عامر بن وداع بن معاوية المذحجي ، أدرك النبي (ص) ووفد عليه فوجده وقد قبض فصحب أبا بكر وعمر وعثمان وعليا وشهد صفين مع علي.ينظر:ابن سعد،الطبقات الكبرى،٨٦/٦.

[٢٢٣] النووي،المجموع،٤٢٥/١٩.

[٢٢٤] البيهقي،السنن الكبرى،٢٠١/٩؛ابن عساكر، تاريخ دمشق،٤١/٤٧؛المتقي الهندي،كنز العمال،٤٩١/٤.

[٢٢٥] مالك بن انس،المدونة الكبرى،٣٠٠/٦.

[٢٢٦] خليفة بن خياط،تاريخ خليفة،ص١٢٥؛ابن شبة النميري،تاريخ المدينة،١١٤٩/٤-١١٥٠؛ابن كثير،البداية والنهاية،١٩٥/٧.

[٢٢٧] محمد وحسين ، عقوبة قطع الأعضاء الجسدية، ص٦٧.

[٢٢٨] المرجع نفسه، ص٦٨.

[٢٢٩] المرجع نفسه، ص٦٨.

[٢٣٠] ابن شبة النميري،تاريخ المدينة،١١٥٠/٤.

[٢٣١] خليفة بن خياط،تاريخ خليفة،ص١٥٢.

[٢٣٢] معن بن زائدة لم يقصد به معن بن زائدة الذي كان أيام الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور ، وإنما يقصد به رجل من المسلمين عاش أيام الخليفة عمر بن الخطاب (رض) ، وما ذلك إلا تشابه في الأسماء وهذا ما نوه إليه ابن حجر.ينظر: الإصابة،٢٩٢/٦.

[٢٣٣] البلاذري، فتوح البلدان،٣/٥٦٧-٥٦٨؛ابن حجر،الإصابة،٦/٢٩١.

[٢٣٤] الوليد بن عقبة بن أبي معيط الأموي ، اسلم يوم الفتح ، ولاه عثمان الكوفة بدلا من سعد بن أبي وقاص ، ثم عزله عنها وولى سعيد بن العاص، مات في الرقة .ينظر:ابن عبد البر،الاستيعاب،٤/١٥٥٢-١٥٥٥.

[٢٣٥] الأوائل،١/٩١.

[٢٣٦] جندب بن كعب بن عبد الله الأزدي الغامدي له صحبة ، لحق بالحجاز بعد هروبه من سجن الوليد في الكوفة فأقام بها سنين ،و كلم علي بن أبي طالب عثمان بن عفان بقصته وظلم الوليد له ، فكتب عثمان إلى الوليد بعدم معاقبته والشهود الذين شهدوا له عند الخليفة .المزي،تهذيب الكمال،٥/١٤٧؛ابن حجر،الإصابة،١/٦١٥.

[٢٣٧] ينظر.المبحث الثاني،الصلب في عصر الرسالة.

[٢٣٨] الأوائل،١/٩١

[٢٣٩] النعمان المغربي، دعائم الإسلام،٢/٤٧٧.

[٢٤٠] الحيرة : بالكسر والسكون وراء ، مدينة بالعراق على بعد ثلاثة أميال من الكوفة ضمن مدينة النجف وقد كانت عاصمة لدولة المناذرة قبل الإسلام . ينظر : ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ٢/ ٣٢٨. ٣٢٩.

[٢٤١] الحلي،الجامع للشرائع،ص٥٦٤.

[٢٤٢] هو حارثة بن بدر بن حصين التميمي ، من أهل البصرة ، كان صديقاً لزياد بن أبيه ، وله وفادة على الوليد بن عبد الملك ، وكان صاحب شراب ، توفي في نيسابور ودفن بها ، وقيل مات غرقاً في ولاية المهلب . ينظر : أبن عساكر ، تاريخ مدينة دمشق ، ١١ /٣٨٩.٣٩٧ .

[٢٤٣] هو سعيد بن قيس الهمداني ، بعثه عثمان والياً على الري سنة ٣٤هـ ، وكان مع الإمام علي بن أبي طالب في بعض حروبه ، وقد أرسله إلى هيت لضرب الخارجين عن سلطته هناك . ينظر : الطبري ، تاريخ،٢ /٦٩٣ ، ٣ / ١٤٩.١٥٠ .

[٢٤٤] ابن أبي شيبة،المصنف،٧/٦٠٣؛الطبري،جامع البيان،٦/٣٠٢؛الزيلعي، تخريج الأحاديث والآثار،١/٣٩٣.

[٢٤٥] سورة المائدة:٣٤.

[٢٤٦] أعين بن ضبيعة بن ناجية التميمي الحنظلي الدارمي.لم يذكر ما يدل على صحبته وهو والد النوار زوج الفرزدق، شهد الجمل مع علي (ع) قتل سنة ثمان وثلاثين هجرية.ينظر :ابن حجر،الإصابة/١/٢٤٧.

[٢٤٧] الوطواط،غرر الخصائص الواضحة،١/١٨١.

[٢٤٨] الثقفي،الغارات،٢/٣٩٩؛ابن الأثير،الكامل،٣/٢٥٤؛ابن ابي الحديد،شرح نهج البلاغة،٤/٤٧.

[٢٤٩] عبد الله بن عامر بن سلمى بن اكبر زيد بن ربيعة بن مالك بن الخزرج ، وجهه معاوية من الشام إلى البصرة يدعوا إلى الطلب بدم عثمان ونزل على بني تميم واجتمع إليه جماعة .ينظر:ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق،٢٩/٢٤٤.

[٢٥٠] الطبري،تاريخ،٤/٨٥.

[٢٥١] الطبري،تاريخ،٤/٨٤-٨٥؛ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة،٤/٤٢.

[٢٥٢] الضبي،الفتنة ووقعة الجمل،ص١٧٣؛ الطبري ، تاريخ ،٣/٥٣٩.

[٢٥٣] جارية بن قدامة التميمي السعدي ، له صحبة وكان من أصحاب علي بن ابي طالب وشهد معه حروبه .ينظر:ابن الأثير،أسد الغابة،١/٢٩٣.

[٢٥٤] فتح الباري،١٣/٢٣-٢٤.

[٢٥٥] ابن بطال:هو أبو الحسن علي بن خلف البكري،من كبار المالكية،عني بالحديث وتوفي سنة ٤٤٩هـ.ينظر:الذهبي،سير أعلام النبلاء،١٨/٤٧.

[٢٥٦] البلاذري،انساب الأشراف،٢/٤٣١؛ الثقفي، الغارات،٢/٤٠٨؛ ابن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة،٤/٥٢.

[٢٥٧] الطبري،تاريخ،٤/٨٥؛ ابن حجر، فتح الباري،١٣/٢٣.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: كتب الديانات:

١-القران الكريم

٢-الإنجيل

٣-التوراة

ثانياً: المصادر الأولية

***ابن الأثير ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني (ت ٦٣٠ هـ/١٢٣٢م)**

١- أسد الغابة في معرفة الصحابة ، نشر إسماعيليان ، طهران ، د.ت .

٢-الكامل في التاريخ ، دار صادر ، بيروت ،١٩٩٦م .

***الأزهري ، محمد بن احمد(ت٣٧٠هـ /٩٨٠م)**

٣-تهذيب اللغة ، تحقيق: طائفة من العلماء ، مصر، ١٩٦٤م.

***البخاري ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (ت٢٥٦هـ/٨٦٩م)**

٤- التاريخ الكبير،المكتبة الإسلامية،ديار بكر،د.ت.

٥- صحيح البخاري ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨١.

٦-الضعفاء الصغير،تحقيق:محمود إبراهيم زايد،ط١،دار المعرفة،بيروت- لبنان ،١٩٨٦م.

***البغدادي،عبد القادر بن عمر (ت ١٠٩٣هـ/١٦٨٢م)**

٧-خزانة الأدب،تحقيق:محمد نبيل طريفي وإميل بديع اليعقوب،ط١، دار الكتب العلمية،بيروت،١٩٩٨م.

***البكري ، أبو عبيد عبدالله بن عبدالعزيز (ت٤٨٧هـ/١٠٩٤م)**

٨- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، تحقيق:مصطفى السقا،ط٣،عالم الكتب،بيروت، ١٩٨٣م.

***البلاذري ، يحيى بن جابر (ت٢٧٩هـ /٩٠١م)**

٩- أنساب الأشراف،تحقيق:الدكتور محمد حميد الله ، دار المعارف ، مصر،١٩٥٩م.

١٠- أنساب الأشراف، تحقيق: محمد باقر المحمودي، ط١ ، مؤسسة الأعلمي ، بيروت ، ١٩٧٤م.

١١- فتوح البلدان ، تحقيق:الدكتور صلاح الدين المنجد، مكتبة النهضة المصري، القاهرة،١٩٥٧م.

***البيهقي ، احمد بن الحسن بن علي (ت٤٥٨هـ /١٠٦٥م)**

١٢- السنن الكبرى ، دار الفكر ، بيروت ، د.ت.

***البهوتي ، منصور بن يونس (ت١٠٥١هـ-١٦٤١م).**

١٣-كشاف القناع،تحقيق: أبو عبد الله محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي،ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت،١٩٩٧ م.

*** الثعالبي ،عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف (ت٨٧٥هـ/١٤٧٠م)**

١٤- تفسير الثعالبي المسمى الجواهر الحسان في تفسير القران،تحقيق الدكتور عبد الفتاح أبو سنة وآخرون ،ط١، دار إحياء التراث العربي ،بيروت ، ١٤١٨هـ.

***الثعلبي،أحمد بن محمد بن إبراهيم(ت٤٢٧هـ-١٠٣٦م).**

١٥-الكشف والبيان عن تفسير القرآن (تفسير الثعلبي)،تحقيق:أبو محمد بن عاشور،ط١،دار إحياء التراث العربي،بيروت،٢٠٠٢م.

*** الثقفي ، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد (ت٢٨٣هـ/٨٩٦م)**

١٦- الغارات ، تحقيق جلال الدين المحدث ، إيران ،د.ت.

***ابن الجراح ،محمد بن داود (ت٢٩٦هـ/٩٠٩م)**

١٧-من سمى عمرو من الشعراء في الجاهلية والإسلام، د.م،١٩٩٠م

***الجزائري،السيد نعمة الله (ت١١١٢هـ-١٧٠٠م).**

١٨-قصص الأنبياء،منشورات الشريف الرضي ، قم ، ايران ، د.ت.

*** الجصاص ، أبو بكر احمد بن علي (ت٣٧٠هـ/٩٨٠م)**

١٩- أحكام القران،ضبط نصه وخرج آياته عبد السلام محمد علي شاهين،دار الكتب العلمية ،بيروت ،١٩٩٤م.

*** ابن الجوزي ، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت٥٩٧هـ/١٢٠٠م)**

٢٠- زاد المسير في علم التفسير،تحقيق الدكتور محمد عبد الرحمن عبد الله ،ط١،دار الفكر ،بيروت، ١٩٨٧م.

٢١- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك ،تحقيق:محمد ومصطفى عبد القادر عطار،ط١، دار الكتب العلمية ،بيروت، ١٩٩٢.

*** ابن أبي حاتم:أبو محمد عبد الرحمن (ت٣٢٧هـ /٩٣٨م)**

٢٢- الجرح والتعديل ، ط١ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٥٢م.

*** ابن حبان ، أبو حاتم محمد بن حبان التميمي البستي (ت٣٥٤هـ/٩٦٥م)**

٢٣- الثقات ،طبع تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان ،ط١، حيدر آباد الدكن ،الهند ، ١٩٧٣م.

٢٤- صحيح ابن حبان،تحقيق شعيب الأرناؤوط،ط٢، بيروت،١٩٩٣م.

٢٥- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ،تحقيق محمود إبراهيم زايد ، دار الباز، مكة المكرمة،د.ت.

٢٦- مشاهير علماء الأمصار،تحقيق مرزوق علي إبراهيم ،ط١،دار الوفاء،المنصورة ، ١٩٩١م.

*** ابن حبيب ، أبو جعفر محمد (ت٢٤٥هـ/٨٥٩م)**

٢٧- كتاب المحبر، مطبعة الدائرة،١٣٦١هـ.

*** ابن حجر العسقلاني ، أبو الفضل احمد بن علي (ت٨٥٢هـ/١٤٤٨م)**

٢٨-الإصابة في تمييز الصحابة ،تحقيق: عادل احمد عبد الموجود ،علي محمد عوض، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت١٤١٥هـ.

٢٩-تقريب التهذيب ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا،ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت،١٩٩٥م.

٣٠- تهذيب التهذيب ،ط١،دار الفكر،بيروت،١٩٨٤م.

٣١- طبقات المدلسين،تحقيق:عاصم بن عبد الله،ط١،الناشر:مكتبة المنار،الاردن.

٣٢-فتح الباري في شرح صحيح البخاري،ط٢،دار المعرفة،بيروت،د.ت.

*** ابن ابي الحديد ، أبو حامد عبد الحميد بن هبة الله(ت٦٥٦هـ/١٢٨٥م)**

٣٣- شرح نهج البلاغة ، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار الجيل ، بيروت ، ١٩٨٧م.

*** ابن حزم الأندلسي ، أبو محمد علي بن احمد (ت٤٥٦هـ/١٠٦٣م)**

٣٤- المحلى ، تحقيق: احمد محمد شاكر ، دار الفكر ، بيروت ، د.ت.

***الحلبي:علي بن برهان الدين(ت١٠٤٤هـ-١٦٣٤م).**

٣٥-السيرة الحلبية ، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٠ هـ.

*** الحلي ، أبو منصور الحسن بن يوسف بن المطهر (ت٧٢٦هـ/١٣٢٥م)**

٣٦- مختلف الشيعة في أحكام الشريعة ، تحقيق مؤسسة النشر الإسلامي ،ط١، قم، ١٤١٢هـ .

*** الحلي، يحيى بن سعيد (ت٦٨٩هـ/١٢٩٠م)**

٣٧-الجامع للشرائع ، تحقيق وتخريج : جمع من الفضلاء ، إشراف : الشيخ جعفر السبحاني، المطبعة العلمية، قم، ١٤٠٥هـ.

*** ابن حنبل ، أبو عبد الله احمد الشيباني (ت٢٤١هـ/٨٥٥م)**

٣٨- مسند الإمام احمد بن حنبل ، دار صادر ، بيروت ، د.ت.

***الحويزي ، عبد علي بن جمعه (ت١١١٢هـ/١٧٠٠م)**

٣٩-تفسير نور الثقلين ، تحقيق : تصحيح وتعليق : السيد هاشم الرسولي المحلاتي، ط٤،مؤسسة إسماعيليان، قم،١٤١٢هـ.

*** أبو حيان (ت٧٤٥هـ-١٣٤٤م)**

٤٠-البحر المحيط،تحقيق:عادل احمد-علي محمد-زكريا عبد المجيد-احمد النجولي،ط١، دار الكتب العلمية، بيروت،٢٠٠١م.

*** ابن خلدون ، عبد الرحمن (ت٨٠٨هـ /١٤٠٥م)**

٤١- تاريخ ابن خلدون المسمى العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر ، ط٤ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، د.ت.

***ابن خلكان ، شمس الدين احمد بن محمد (ت ٦٨١هـ/١٢٨٢م)**

٤٢- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق : إحسان عباس، المطبعة : لبنان دار الثقافة،د.ت. * **ابن خياط ، أبو عمرو خليفة (ت٢٤٠هـ/٨٥٤م)**

٤٣- تاريخ خليفة،تحقيق،سهيل زكار، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت – لبنان،د.ت.***أبو داود،سليمان بن الأشعث السجستاني(٢٧٥ هـ-٨٨٨م).**

٤٤-سنن أبي داود،تحقيق:سعيد محمد اللحام،ط١،دار الفكر،بيروت،١٩٩٠م.

* **الدينوري ، أبو حنيفة احمد بن داود (ت٢٨٢هـ/٨٩٥م)**

٤٥- الأخبار الطوال ، تحقيق عبد المنعم عامر ، ط١ ، دار إحياء الكتب العربية ، ١٩٦٠م.

* **الذهبي ، أبو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان (ت٧٤٨هـ/١٣٤٧م)**

٤٦- تذكرة الحفاظ،دار إحياء التراث العربي، بيروت ،د.ت.

٤٧- سير أعلام النبلاء،تحقيق شعيب الارنؤوط ومأمون الصاغرجي ، ط٩ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ١٩٩٣م.

٤٨- الكاشف في معرفة من له رواية في كتب الستة ، ط١ ، دار القبلة الإسلامية ، السعودية ، ١٩٩٢م.

٤٩- ميزان الاعتدال في نقد الرجال،تح:علي محمد البجاوي،ط١،دار المعرفة،بيروت،١٩٦٣م.

* **الرازي ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (ت٧٢١هـ /١٣٢١م)**

٥٠- مختار الصحاح ، تحقيق احمد شمس الدين، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩٤م.

***ابن رشد ،أبو الوليد محمد بن احمد (ت٥٩٥هـ/١١٩٩م)**

٥١-بداية المجتهد ونهاية المقتصد،تحقيق:تنقيح وتصحيح : خالد العطار، دار الفكر، بيروت ، ١٩٩٥ م.

***الراغب الأصفهاني :أبى القاسم الحسين بن محمد(ت٥٠٢ هم).**

٥٢-المفردات في غريب القرآن:ط٢،الناشر:دفتر نشر الكتاب،١٤٠٤هـ.

* **الزبيدي ، محمد مرتضى (ت١٢٠٥هـ/١٧٩٠م)**

٥٣- تاج العروس من جواهر القاموس ،تحقيق : علي شيري ،دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٤م.

* **الزيلعي ، جمال الدين (ت٧٦٢هـ/١٣٦٠م)**

٥٤-تخريج الأحاديث والآثار،تحقيق:عبد الله بن عبد الرحمن السعد،ط١،دار ابن خزيمة،الرياض،١٤١٤هـ.

٥٥- نصب الراية لأحاديث الهداية ، تحقيق :أيمن صالح شعبان، دار الحديث ، القاهرة، ١٩٩٥م.

***سبط ابن العجمي، برهان الدين الحلبي (ت٨٤١هـ/١٤٣٧م)**

٥٦-التبيين لأسماء المدلسين،تحقيق:يحيى شفيق،ط١،دار الكتب العلمية،بيروت،١٩٨٦م.

* **السرخسي ، شمس الدين محمد بن احمد بن أبي سهر (ت٤٨٣هـ/١٠٩٠م)**

٥٧- المبسوط ، تحقيق: لجنة من المحققين ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٨٦م.

* **ابن سعد ، محمد بن منيع البصري (ت٢٣٠هـ/٨٤٤م)**

٥٨- الطبقات الكبرى ، تحقيق: زياد محمد منصور ،ط٢ ،دار صادر ،بيروت ، د.ت.

***السهيلي، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله(٥٨١هـ-١١٨٥م).**

٥٩-الروض الآنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام،تحقيق:طه عبد الرؤوف سعد، دار الفكر ،بيروت،١٩٨٩م.

*** الشافعي ، أبو عبد الله محمد بن إدريس (ت٢٠٤هـ/٨١٩م)**

٦٠- الأم ، ط٢ ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨٣م.

*** ابن شاهين:أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن ايوب (ت٣٨٥هـ/٩٩٥م)**

٦١-تاريخ أسماء الثقات،تحقيق:صبحي السامرائي،ط١،الكويت،١٤٠٤هـ.

*** ابن شبه النمري ، أبو زيد عمر (ت٢٦٢هـ/٨٧٥م)**

٦٢- تاريخ المدينة المنورة ، تحقيق: فهيم محمد شلتوت ، دار الفكر ، قم ، ١٤١٠هـ.

*** الشهرستاني ، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم (ت٥٤٨هـ/١١٥٣م)**

٦٣- الملل والنحل ، تحقيق: محمد سيلان كيلاني ، دار المعرفة ، بيروت ، د.ت.

*** الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد (ت١٢٥٥هـ/١٨٣٩م)**

٦٤- نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار ، دار الجيل ، بيروت ، ١٩٧٣م.

***ابن أبي شيبة الكوفي ، عبد الله بن محمد (ت٢٣٥ هـ/٨٤٩م)**

٦٥- مصنف ابن أبي شيبة في الأحاديث والآثار،تحقيق : سعيد اللحام،ط١،دار الفكر، بيروت ، ١٩٨٩م.

*** الصالحي الشامي، محمد بن يوسف(ت٩٤٢هـ-١٥٣٦م).**

٦٦-سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد،تحقيق:عادل أحمد عبد الموجود،علي محمد معوض،ط١،دار الكتب العلمية،بيروت،١٩٩٣.

***الصفدي:صلاح الدين خليل بن ايبك(ت٧٦٤هـ-١٣٦٣م).**

٦٧-الوافي بالوفيات،تحقيق:أحمد الارناؤوط،تركي مصطفى ،د.ط،دار إحياء التراث، بيروت،٢٠٠٠م.

***الصنعاني ، أبو بكر عبد الرزاق بن همام (ت ٢١١ هـ/٨٢٦م)**

٦٨- مصنف عبد الرزاق ، تحقيق حبيب عبد الرحمن الأعظمي ، نشر المجلس العلمي ، د.ت.

***الضبي ، سيف بن عمر الضبي (ت٢٠٠هـ/٨١٦م)**

٦٩-الفتنة ووقعة الجمل، تحقيق : أحمد راتب عرموش،ط١، دار النفائس – بيروت،١٣٩١هـ.* **الطبراني ، سليمان بن احمد (ت ٣٦٠ هـ/٩٧٠م)**

٧٠- مسند الشاميين ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي،ط٢، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٩٦م.

٧١- المعجم الكبير ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط٢ ، دار إحياء التراث العربي ، د.ت.

*** الطبري ، أبو جعفر محمد بن جرير (ت٣١٠هـ/٩٢٢م)**

٧٢- تاريخ الأمم والملوك ، تحقيق: نخبة من العلماء ، ط٤، مؤسسة الأعلمي ، بيروت ، ١٩٨٣م.
٧٣- جامع البيان عن تأويل آي القران ، تحقيق صدقي جميل العطار،دار الفكر،بيروت ، ١٩٩٥م.
*** الطريحي ، فخر الدين (ت١٠٨٥هـ/١٦٧٤م)**
٧٤- مجمع البحرين ، تح:احمد الحسيني، ط٢ ،مكتبة النشر الإسلامية ،١٤٠٨هـ.
*** الطوسي ، محمد بن الحسن (ت٤٦٠هـ/١٠٦٧م)**
٧٥- التبيان في تفسير القرآن ، تحقيق وتصحيح: احمد حبيب قصير العاملي ، ط١،مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي ، ١٤٠٩هـ .
*** ابن عبد البر النمري ، يوسف بن عبد الله (ت٤٦٣هـ/١٠٧٠م)**
٧٦- الاستيعاب في معرفة أسماء الأصحاب ، تحقيق:علي محمد البجاوي ، ط١ ،دار الجيل ، بيروت ، ٢٠٠٢م.
٧٧-التمهيد،تحقيق:مصطفى بن أحمد ومحمد بن عبد الكبير، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية،المغرب،١٣٨٧هـ.
*** ابن عدي، أبو احمد عبد الله (ت٣٦٥هـ/٩٧٥م)**
٧٨- الكامل في ضعفاء الرجال ، تحقيق : سهيل زكار ،ط٣، دار الفكر ،بيروت ،١٩٨٨م.
***ابن العربي (ت٦٣٨هـ-١٢٤١م).**
٧٩-أحكام القرآن،تحقيق: محمد عبد القادر عطا،د.ط،دار الفكر،لبنان،د.ت.
*** ابن عساكر ، أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله بن عبد الله (ت٥٧١هـ/١١٧٥م)**
٨٠- تاريخ مدينة دمشق ، تحقيق: علي شيري ، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٥م.
***العسكري ،أبو هلال الحسن بن عبد الله (ت٣٩٥هـ/١٠٠٥م)**
٨١-الأوائل ، تحقيق: وليد القصاب ومحمد المصري، ط٢، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، ١٩٧٧م.
*** العقيلي ، أبو جعفر محمد بن عمرو (ت ٣٢٢هـ/٩٣٣م)**
٨٢- كتاب الضعفاء الكبير ، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٨م.
***العياشي،أبو النظر محمد بن مسعود بن عياش السلمي(ت٣٢٠هـ-٩٣٢م).**
٨٣-التفسير،تحقيق:السيد هاشم الرسولي المحلاتي،المكتبة العلمية الإسلامية، طهران، د.ت.
*** العيني ، بدر الدين (ت٨٥٥هـ/١٤٥١م)**
٨٤- عمدة القارئ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، د.ت.
*** الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن احمد (ت١٥٧هـ /٧٧٣م)**
٨٥- كتاب العين ، تحقيق: الدكتور مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي ، ط٢ ، مؤسسة دار الهجرة ، إيران ، ١٤٠٩هـ .

*** أبو الفرج الأصفهاني (ت٣٥٦هـ /٩٦٥م)**

٨٦- الأغاني ، تحقيق: سمير جابر ، ط٢ ، دار الفكر ، بيروت ، د.ت .

***الفيض الكاشاني، محمد محسن (ت١٠٩١هـ-١٦٨٠م).**

٨٧-تفسير الصافي،تحقيق:حسين الأعلمي،ط٢،قم،١٤١٦هـ.

*** ابن قدامة ، أبو محمد عبد الله بن احمد بن محمد (ت٦٢٠هـ/١٢٢٣م)**

٨٨- المغني ، تحقيق: جماعة من العلماء ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، د.ت.

*** القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن احمد الأنصاري (ت٦٧٢هـ/١٢٧٣م)**

٨٩- الجامع لأحكام القرآن ، تحقيق: احمد عبد العليم البردوني ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ١٩٨٥م.

*** ابن كثير ،أبو الفدا إسماعيل بن عمر(ت٧٧٤هـ/١٣٧٢م)**

٩٠-البداية والنهاية ، تحقيق: علي شيري، ط١، مكتبة المعارف ،بيروت،١٩٨٨م.

٩١- تفسير القران العظيم ،تقديم الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي ،دار المعرفة،بيروت،١٩٩٢م.

***مالك بن انس (ت١٧٩هـ/٧٩٥م)**

٩٢- المدونة الكبرى ، مطبعة السعادة، مصر ،١٣٢٣هـ.

***ابن ماكولا ،أبو نصر علي بن هبة الله (ت٤٧٥هـ/١٠٨٢م)**

٩٣-الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف من الأسماء والكنى والأنساب،دار الكتاب الإسلامي ،القاهرة،د.ت.

*** المتقي الهندي:علاء الدين بن علي (ت٩٧٥هـ-١٥٦٨م).**

٩٤-كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال،تحقيق:بكري حياتي-صفوة السقا،مؤسسة الرسالة،بيروت،١٩٨٩م.

*** المجلسي ،محمد باقر (ت١١١١هـ/١٦٩٩م)**

٩٥- بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، نشر مؤسسة الوفاء ،بيروت،١٩٨٣م.

*** المزي ، جمال الدين أبو الحجاج يوسف(ت٧٤٢هـ/١٣٤١م)**

٩٦- تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، تحقيق: بشار عواد معروف ،ط٣،نشر مؤسسة الرسالة،بيروت ، ١٩٨٨م.

*** المسعودي ، أبو الحسن علي بن الحسين (ت٣٤٦هـ/٩٥٧م)**

٩٧- أخبار الزمان ، تحقيق : تصحيح وإشراف على الطبع : لجنة من الأساتذة،ط٢، دار الأندلس للطباعة والنشر - بيروت - لبنان،١٩٦٦ م .

٩٨- التنبيه والأشراف ، دار صعب ، بيروت ، د.ت.

*** مسلم بن الحجاج ، أبو الحسن القشيري النيسابوري (٢٦١هـ/٨٧٤م)**

٩٩- الجامع الصحيح ، دار الفكر ، بيروت ، د.ت.

***ابن معين:يحيى بن معين بن عون الغطفاني(٢٣٣هـ-٨٤٨م).**

١٠٠- تاريخ ابن معين برواية الدوري ،تحقيق:عبد الله احمد حسن ، دار القلم، بيروت، د.ت.

*** المغربي ، النعمان بن محمد بن منصور (ت٣٦٣هـ/٩٧٣م)**

١٠١- دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام عن أهل بيت رسول الله ، تحقيق: اصف بن علي اصغر فيضي ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٦٣م.

***مقاتل بن سليمان (ت١٥٠هـ/٧٦٧م)**

١٠٢-تفسير مقاتل بن سليمان ، تحقيق : أحمد فريد،ط١، بيروت – دار الكتب العلمية،٢٠٠٣م .

*** المقريزي ، تقي الدين احمد بن علي (٨٤٥هـ/١٤٤١م)**

١٠٣-إمتاع الأسماع،تحقيق:محمد عبد الحميد،ط١،دار الكتب العلمية،بيروت،١٩٩٩ .

*** ابن منظور ، محمد بن مكرم (ت٧١١هـ/١٣١١م)**

١٠٤- لسان العرب ، نشر أدب الحوزة، قم ، إيران ،١٤٠٥هـ.

***-النحاس، أبو جعفر (ت٣٣٨هـ-٩٤٩م).**

١٠٥-معاني القرآن،تحقيق:محمد علي الصابوني،ط١،جامعة أم القرى،١٩٨٨.

*** النسائي ، أبو عبد الرحمن احمد بن شعيب (ت٣٠٣هـ/٩١٥م)**

١٠٦- السنن الكبرى،تحقيق:عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن،دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٩١م.

١٠٧- الضعفاء والمتروكين ، تحقيق: محمود إبراهيم زايد ،ط١ ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٩٨٦م.

*** النووي ، أبو زكريا محيي الدين (ت٦٧٦هـ/١٢٧٧م)**

١٠٨- المجموع في شرح المهذب ، دار الفكر ، بيروت ، د.ت.

***هيرودوت (ت ٤٢٥ ق.م)**

١٠٩-تاريخ هيرودوت، ترجمة عبد الله الملاح ،مراجعة احمد السقاف وحمد بن صراي،أبو ظبي،٢٠٠١م.

*** الواقدي ، محمد بن عمر (ت٢٠٧هـ/٨٢٢م)**

١١٠- المغازي ، تحقيق: مارسدن جونس ، نشر مكتب الإعلام الإسلامي ،١٤١٤هـ.

***الوطواط ،محمد بن إبراهيم بن يحيى (ت٧١٨هـ/١٣١٨م)**

١١١- غرر الخصائص الواضحة،دار الكتب المصرية،مصر،١٢٨٤هـ.

***وكيع ،محمد بن خلف بن حيان (ت٣٠٦هـ/٩١٨م)**

١١٢-أخبار القضاة وتواريخهم، بيروت ، عالم الكتب،د.ت.

*** ياقوت الحموي (ت٦٢٦هـ/١٢٢٨م)**

١١٣- معجم البلدان ، دار إحياء التراث العربي، بيروت ، ١٩٧٩م.

*** اليعقوبي ، احمد بن أبي يعقوب بن جعفر (ت٢٩٢هـ/٩٠٤م)**

١١٤- تاريخ اليعقوبي ، دار صادر ، بيروت ، د.ت.

***يوسيفوس (ت ١٠٠م أو بعدها بقليل)**

١١٥-تاريخ يوسيفوس،المطبعة العلمية ، بيروت،د.ت.

ثالثاً:المراجع العربية والمعربة

***بكر، محمد إبراهيم**

١١٦-قراءات في حضارة الإغريق القديمة ، القاهرة،٢٠٠٢م.

***حسين،ايمان لفته**

١١٧-مملكة ليديا(٦٨٧-٥٤٦ق.م) تاريخها وحضارتها،مجلة مركز بابل للدراسات الانسانية،المجلد الرابع،العدد ٣.

*** ديورانت، ول**

١١٨- قصة الحضارة،ترجمة محمد بدران،دار الجيل،بيروت-لبنان،١٩٨٨م.

***ذيبان، جمال مولود**

١١٩-تطور فكرة العدل في القوانين العراقية القديمة دراسة مقارنة،ط١،دار الشؤون الثقافية،بغداد ،٢٠٠١م.

*** رشيد، فوزي**

١٢٠- الشرائع العراقية القديمة ،ط٢، دار الرشيد ، بغداد ، ١٩٧٩م.

***سابق، سيد**

١٢١- فقه السنة ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، د.ت.

***سركيس،خليل**

١٢٢- تاريخ القدس المعروف بتاريخ أورشليم، ط١، مكتبة الثقافة الدينية ، بور سعيد ،٢٠٠١ م.

***سليمان، عامر**

١٢٣- نماذج من الكتابات المسمارية-النصوص القانونية-منشورات المجمع العلمي ، بغداد ،٢٠٠٢م.

***سمعان، كامل**

١٢٤- اليهود تاريخ وعقيدة، دار الاعتصام ، القاهرة ، ١٩٨٨م.

***الطالبي، أحلام سعد الله صالح**

١٢٥- نظام التقاضي في العراق القديم – دراسة مقارنة في بقية بلدان الشرق الأدنى، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية الآداب ، جامعة الموصل ، ١٩٩٩.

***الطبسي، نجم الدين**

١٢٦- النفي والتغريب في مصادر التشريع الإسلامي ، ط١ ، نشر مجمع الفكر الإسلامي ، قم ، ١٤١١هـ.

*** علي ، جواد**

١٢٧-المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام،ط٢،جامعة بغداد،١٩٩٣م.

***كرستنسن،ارثر**

١٢٩- إيران في عهد الساسانيين ، ترجمة يحيى الخشاب وعبد الوهاب عزام ، دار النهضة ، بيروت ،د.ت.

***محمد و حسين، رحيم حلو ، هاشم داخل**

١٣٠-عقوبة قطع الأعضاء الجسدية في التاريخ القديم حتى نهاية العصر الأموي،مجلة ابحاث ميسان ،مج٧،العدد١٤، ٢٠١١م.

***الملاح، هاشم**

١٣١-الوسيط في السيرة النبوية والخلافة الراشدة ، الموصل ، ١٩٩١م.

***هرود ، بيرنهارت .ج**

١٣٢- تاريخ التعذيب ، ترجمة ممدوح عدوان، ط٢، دار الجندي للنشر والتوزيع، دمشق،١٩٩٨م.

رابعا: المراجع الأجنبية

John A. Wilson,The oath in Ancient Egypt,Journal of Near Eastern Studies(Jnes),vol.7,no.3,1948

Peet,T.Eric,The Great Tomb-Robberies of the twentieth Egyptian dynasty,New York.1977.